

المؤتمر العام

C
C 91/24
October 1991

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة ، روما

A

الدورة السادسة والعشرون

روما ، ٩ - ٢٨ / ١١ / ١٩٩١

النظام العالمى لصيانة الموارد الوراثية
النباتية واستخدامها فى المنظمة
تقرير عن سير العمل والمسائل التى تتطلب قرار المؤتمر

المحتويات

الفقرات

- اولا - المقدمة
١ - ١ المقدمة
٣ - ١
- ثانيا - النظام العالمى لصيانة الموارد الوراثية
النباتية واستخدامها التابع للمنظمة
١ - ٢ تطور النظام وعناصره
٧ - ٤
- ١ - ٢ هئية الموارد الوراثية النباتية
٢ - ١ - ٢ التعهد الدولى للموارد الوراثية
النباتية
١٢
- ٣ - ١ - ٢ الصندوق الدولى للموارد الوراثية
النباتية
١٣
- ٢ - ٢ العناصر الاخرى للنظام الدولى الجارى وضعه
١٤
- ١ - ٢ - ٢ الاتفاقيات والترتيبات الدولية
١٥

- ١٧ - ١٦ ١-١-٢-٢ مدونة السلوك الدولية لجمع الجينات الوراثية
- ١٨ ٢-١-٢-٢ نحو مدونة السلوك للتكنولوجيا الحيوية، من حيث تأثيرها على صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها
- ٢-٢-٢ آليات تيسير تبادل الموارد الوراثية والمعلومات والتكنولوجيا
- ٢٠ - ١٩ ١-٢-٢-٢ شبكة المجموعات الأساسية خارج المواقع الطبيعية
- ٢٢ - ٢١ ٢-٢-٢-٢ شبكة مناطق الصيانة فى المواقع الطبيعية
- ٢٤ - ٢٣ ٣-٢-٢-٢ النظام العالمى للاعلام الانذار المبكر من الموارد الوراثية النباتية
- ٢٦ - ٢٥ ٣-٢-٢ حالة الموارد الوراثية النباتية فى العالم
- ٢٨ - ٢٧ ٤-٢-٢ خطة العمل العالمية للموارد الوراثية النباتية
- ٣٠ - ٢٩ ١-٤-٢-٢ تمويل خطة العمل العالمية بتنفيذ حقوق المزارعين
- ٣٢ - ٣١ ٣-٢ المؤتمر الفنى الدولى الرابع

ثالثا - مسائل أخرى

- ٣٣ ١-٣ توزيع عمل اللجنة على الاقاليم
- ٣٤ ٢-٣ العلاقة بين الهيئة والمنظمات ذات الصلة
- ٣٥ ٣-٣ جماعة العمل التابعة للهيئة
- ٣٦ ٤-٣ التنوع البيولوجى والموارد الوراثية النباتية
- ٣٩ ٥-٣ التكنولوجيا الحيوية والموارد الوراثية النباتية
- ٤٠ ٦-٣ اعمال المنظمة فى مجال الموارد الوراثية النباتية

٤١	٧-٣ التعاون بين المنظمة والمجلس الدولي للموارد الوراثية النباتية
٤٢	٨-٣ اوروبا الشرقية
٤٣	رابعاً - مسائل معروضة على المجلس لاتخاذ قرار بشأنها

الاشكال:

الشكل ١	وظيفة النظام العالمى
الشكل ٢	هيكل النظام العالمى

المرفقات

المرفق الف -	البلدان الاعضاء فى هيئة الموارد النباتية فى المنظمة، والبلدان التى التزمت بالتعهد الدولى عن الموارد الوراثية النباتية او اتخذت الخطوتين معا
المرفق باء -	الملحق الثالث بالتعهد الدولى للموارد الوراثية النباتية
المرفق جيم -	مشروع مدونة السلوك الدولية عن جمع الجينات الوراثية النباتية ونقلها
المرفق دال -	المؤتمر الفنى الدولى الرابع عن صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها

النظام العالمى لصيانة الموارد الوراثية
النباتية واستخدامها التابع للمنظمة
تقرير عن سير العمل والمسائل التى تتطلب قرارا من المؤتمر

أولا - المقدمة

١-١ المقدمة

١ - شهدت السنوات الأخيرة ظهور اتفاق فى الآراء بين العديد من المنظمات الحكومية الدولية فيما يتعلق بالموارد الوراثية النباتية، ويرجع الفضل فى ذلك الى حد كبير الى نشاط هيئة الموارد الوراثية النباتية. وقد ساهمت الهيئة فى دورتيها الثالثة والرابعة فى تعزيز بناء النظام العالمى للموارد الوراثية النباتية بحيث يمكن البدء فى تطبيقه بصورة كاملة. وتعالج هذه الوثيقة ظهور النظام العالمى، وعناصره، وتطور كل منها، فى ضوء التوصيات والاستنتاجات الصادرة عن الدورة الرابعة للهيئة (١٥ - ١٩٩١/٤/١٩) التى أقرها مجلس المنظمة فى دورته التاسعة والتسعين (١٠ - ١٩٩١/٦/٢١).

٢ - وقد ازداد الاهتمام بالموارد الوراثية النباتية بسرعة فى السنوات الأخيرة، لأنها تمثل المادة الأولية المستخدمة فى إنتاج أصناف جديدة - سواء بطرق تربية النباتات التقليدية أو باستخدام التكنولوجيا الحيوية - بالإضافة الى أنها مستودع للتلاؤم الجينى الذى يمثل حاجزا ضد التغيرات البيئية الضارة. وهناك اعتراف بأن تآكل هذه الموارد يهدد الأمن الغذائى العالمى تهديدا خطيرا. ومن الواضح أن هناك حاجة ملحة لصيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها كدرع واق من المستقبل المجهول. كما أن ظهور التكنولوجيات الحيوية التى تستطيع استخدام مجموعة كبيرة من الموارد الوراثية النباتية، قد شجع بدوره على زيادة اهتمام مؤسسة البحوث العامة والخاصة بهذا المجال. وقد أدى التناقص المحتمل للتنوع الوراثى النباتى، بجانب الزيادة الهائلة فى الطلب على هذه الموارد، الى جعلها محور المناقشات العالمية حول البيئة والتنمية القابلة للاستمرار.

٣ - وقد شهدت السنوات القليلة الأخيرة اعترافا متزايدا بقيمة المواد الوراثية النباتية، نظرا لأن التآكل الوراثى السريع قد بين أن هذه المواد ليست بغير حدود أو يمكن تعويضها، وأن التكنولوجيات

الحيوية الجديدة قد فتحت الباب على مصراعيه أمام استخدامها. وقد أسفر ذلك بالفعل عن عدد من القيود الرسمية على توافر المواد الوراثية. وحيث أن القيمة النسبية للموارد الوراثية النباتية ستواصل زيادتها بسرعة في المستقبل القريب، فقد أصبح من الواضح أنه ينبغي المحافظة على هذه المواد الوراثية لاستخدام الأجيال المقبلة، وأن نضمن توافرها للأغراض العلمية من خلال اتفاقيات عادلة على المستوى الدولي.

ثانيا - النظام العالمي لصيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها التابع للمنظمة

١-٢ تطور النظام وعناصره

٤ - مع جمع المواد الوراثية للمحاصيل الرئيسية وتخزينها في بنوك الجينات، بدأت الأسئلة تثور حول سلامة هذه المواد، وملكية المجموعات، ووضع قوانين قطرية للحد من تداول المواد الوراثية، وحقوق الملكية الفكرية للأصناف الجديدة، وأصبحت تلك الأسئلة موضع مناقشات مستمرة. وكانت هذه المناقشات تدور بالفعل أثناء الدورة العشرين لمؤتمر المنظمة في عام ١٩٧٩. ومع زيادة الأعمال المتعلقة بالموارد الوراثية النباتية، أصبحت هناك حاجة ملموسة إلى إيجاد طرق لتنسيق الأعمال بين المنظمات الحكومية الدولية على المستوى العالمي، تجنباً للازدواجية وسعيًا وراء تكامل الجهود التي تبذلها المنظمات القطرية والأقليمية والدولية المعنية. وكان هناك أيضا إقرار بأن نجاح أي نظام يوضع يتوقف على افادته لجميع المشاركين، ومراعاته التامة لحقوق الجهات المتبرعة بالمواد الوراثية والأموال والتكنولوجيا، والتزامات المستفيدين. ونتيجة لهذه المناقشات، فقد وضعت المنظمة - منذ عام ١٩٨٣ - نظاما عالميا للموارد الوراثية النباتية.

٥ - ويهدف النظام العالمي إلى ضمان سلامة الموارد الوراثية بصورة سليمة، وتشجيع تبادلها دون قيود، واستخدام الموارد الوراثية النباتية بصورة قابلة للاستمرار من أجل الأجيال الحاضرة والمقبلة، وذلك بتوفير إطار مرن للمشاركة في مزاياها وأعبائها. ويغطي هذا النظام عملية صيانة الموارد الوراثية النباتية (في مواقعها الطبيعية وخارج هذه المواقع) واستخدامها، سواء للجينات، أو التركيبات الجينية أو المجموعات الجينية - على مستوى الجزيئات والعشائر والأصناف والنظم الأيكولوجية.

٦ - والعناصر التنظيمية الرئيسية لهذا النظام هي (١) اطار مرن، هو التعهد الدولي، (٢) محفل حكومي دولي فريد، هو هيئة الموارد الوراثية النباتية، (٣) بداية جهاز للتمويل، هو الصندوق الدولي للموارد الوراثية النباتية.

٧ - وقد أصبح عدد البلدان التي تشكل الآن جزءا رسميا من النظام العالمي ١٢٨ بلدا، سواء بانضمامها الى هيئة الموارد الوراثية النباتية او بالتزامها بالتعهد الدولي، او بالخطوتين معا (انظر المرفق ١).

٢-١-١ هيئة الموارد الوراثية النباتية

٨ - أنشئت هيئة الموارد الوراثية النباتية في اعقاب القرار ٨٣/٩ الصادر عن المؤتمر العام للمنظمة في دورته الثانية والعشرين. وهي محفل حكومي دولي فريد على مستوى العالم، تستطيع البلدان المتبرعة والمستخدمة للمواد الوراثية والأموال والتكنولوجيا أن تناقش - على قدم المساواة - المسائل المتعلقة بالموارد الوراثية النباتية، وترصد تنفيذ المبادئ الواردة في التعهد الدولي. وتعمل الهيئة على أساس "صوت واحد لكل بلد". وحتى شهر يوليو/تموز ١٩٩١، كان هناك ١١١ بلدا قد انضمت الى الهيئة.

٩ - وفي المناقشات التي دارت في اول دورتين لهيئة الموارد الوراثية النباتية في شهر مارس/آذار ١٩٨٥ و ١٩٨٧، كانت اهم التحفظات التي أثيرت تتعلق بالنقاط التالية: (١) تطابق التعهد بما جاء في القوانين القطرية بشأن حقوق مربى النباتات، (٢) ضرورة تعويض الجهات المتبرعة بالمادة الوراثية (٣) التداخل المحتمل بين عمل الهيئة وغيرها من المنظمات العاملة في مجال الموارد الوراثية النباتية.

١٠ - وقد ساهمت الدورة الثالثة للهيئة - التي عقدت في شهر أبريل/نيسان ١٩٨٩ - بقدر كبير لحل هذه المشكلات. فقد توصلت الى تفسير متفق عليه للتعهد الدولي، يقر بضرورة تعويض الجهات المتبرعة بالتكنولوجيا والمادة الوراثية لما تسهم به في هذا المضمار، وذلك من خلال الاعتراف - في وقت واحد وجنبا الى جنب - بحقوق مربى النباتات وحقوق المزارعين. وقد أيد ذلك المؤتمر العام للمنظمة في دورته الخامسة والعشرين بقراريه (القرار ٨٩/٤ تفسير متفق عليه بشأن

التعهد الدولي، والقرار ٨٩/٥ حقوق المزارعين) اللذين أصبحا الآن ملحقين بالتعهد الدولي. وعندما عقدت الهيئة دورتها الثالثة، أوضحت الدور الحكومي الدولي الفريد الذي تقوم به الهيئة في رصد تنفيذ التعهد، وفي ضمان شمولية النظام العالمي وكفاءته، بالتنسيق مع مختلف المنظمات القطرية والاقليمية والدولية العاملة في مجال الموارد الوراثية النباتية.

١١ - وخلال هذه العملية، شارت أسئلة جديدة نتيجة المشكلات التي ظهرت فيما يتعلق بما يلي: (١) إتاحة الأصناف التي ينتجها مربو النباتات، (٢) تنفيذ حقوق المزارعين، (٣) الحقوق السيادية على الموارد الوراثية النباتية. وقد قامت هيئة الموارد الوراثية النباتية في دورتها الرابعة بمناقشة هذه النقاط، وحاولت حل المشكلات الناشئة بوضعها لمشروع قرار (انظر الفقرات ٢٩ و ٣٠ و ٤٣ والمرفق الثاني) الذي قد يصبح ملحقا ثالثا بالتعهد الدولي.

٢-١-٢ التعهد الدولي للموارد الوراثية النباتية

١٢ - وضع التعهد الدولي بمقتضى القرار ٨٣/٨ الصادر عن المؤتمر العام للمنظمة في دورته الثانية والعشرين. وهو اتفاقية غير ملزمة هدفها ضمان استكشاف المواد الوراثية النباتية، ولاسيما تلك التي لها أهمية اقتصادية واجتماعية في الوقت الحاضر أو في المستقبل، وجمع هذه الموارد وصيانتها وتقويمها واستخدامها وإتاحتها دون قيد لعملية تربية النباتات والأغراض العلمية الأخرى. ويقوم هذا التعهد على مبدأ أن الموارد الوراثية النباتية كنز من التراث البشري، ينبغي صيانتها للأجيال المقبلة. وهذا المبدأ - الذي يخضع لحقوق السيادة للدولة على مواردها الوراثية القطرية، حدده قراران لمؤتمر المنظمة أصبحا الآن من بين ملاحق التعهد الدولي. وقد سمح هذان القراران لعدد من البلدان بسحب تحفظاتها الأولى على التعهد. وحتى شهر يوليو/تموز ١٩٩١، كان هناك ١٠٢ بلد قد التزمت بالتعهد الدولي. وقد أعلن الاتحاد السوفييتي التزامه به في آخر دورة للهيئة.

٣-١-٢ الصندوق الدولي للموارد الوراثية النباتية

١٣ - أنشأت المنظمة الصندوق الدولي للموارد الوراثية النباتية في ١٩٨٨، تنفيذا للمادة السادسة من التعهد الدولي. وهو يوفر قناة أمام البلدان والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية، والقطاع

الصناعى الخاص، والافراد، لتدعيم عملية صيانة الموارد الوراثية النباتية وتشجيع استخدامها بصورة قابلة للاستمرار على مستوى العالم. وتستطيع الجهات المتبرعة للصندوق بأن تواصل دورها بتخصيص تبرعاتها لمشروعات فردية. وستحدد طبيعة الصندوق ومجاله طبقا لمشورة الهيئة. ومن المتوقع أن يكون الصندوق عنصرا هاما فى ضمان عدالة المعامى العالمى، وتنفيذ حقوق المزارعين. فقد يتحول انفاق المبالغ على أساس المشروعات، الى انفاقها من خلال المؤسسات القطرية والاقليمية. أو من خلال البرامج التى تضعها المنظمة أو غيرها من المنظمات التى تنمى بقدرات فنية فى هذا المجال، حسب مقتضى الحال.

٢-٢ العناصر الأخرى للنظام الدولى الجارى وضعه

١٤ - هناك بعض العناصر الأخرى بالنظام الدولى التى يجرى ترميمها على أساس القرارات التى اتخذتها الهيئة لتنفيذ التعهد الدولى وسيرد الحديث عن هذه العناصر فيما بعد. وتتفاوت المستويات التى عملت عليها تطوّر هذه العناصر. ولا بد من ملاحظة أن الصعوبات المالية التى تعرضت لها المنظمة فى السنوات الأخيرة قد حدت من قدرتها على العمل فى بعض الأعمال اللازمة لتنفيذ النظام العالمى بصورة كاملة.

١-٢-٢ الاتفاقيات والترتيبات الدولية

١٥ - ترى الهيئة أن من بين أهم واجباتها وضع اتفاقيات وترتيبات دولية لتسهيل عملية صيانة الموارد الوراثية النباتية واستدامتها. فالى جانب الملاحق السابق ذكرها للتعهد الدولى، يجرى الآن اعداد مدونة السلوك الدولية عن جمع الجينات الوراثية النباتية ونقلها ومدونة أخرى بشأن التكنولوجيا الحيوية. وكانت الهيئة قد طلبت اعداد مدونة المدونتين فى دورتها الثالثة. وقد أرسلت استقصاءات الى عدد كبير من الخبراء العاملين فى هذا الميدان، لطلب مشورتهم وتوصياتهم بشأن أهداف مثل هذه المدونة ومضمونها. كما أخذت آراء الخبراء من المجلس الدولى للموارد الوراثية النباتية وغيره من المنظمات ذات الصلة.

٢-١-٢-١ مدونة السلوك الدولية لجمع الجينات الوراثية النباتية ونقلها

١٦ - استعرضت الهيئة فى دورتها الرابعة مشروع مدونة السلوك الذى أعدته الأمانة بالتشاور مع جماعة العمل التابعة لهيئة الموارد الوراثية النباتية، وأقرت موادها من ناحية المبدأ، وان كانت الهيئة قد طرحت بعض المقترحات الثانوية، كما رأت ان ترسل البلدان الاعضاء بملاحظاتها واى تعقيبات جديدة الى الأمانة قبل ١٩٩١/٧/١.

١٧ - سوف تشكل المدونة (انظر الفقرة ٤٣ والمرفق الثالث) التى تعتبر جزءا مستقلا عن التعهد الدولى، أداة هامة لتنظيم جمع الموارد الوراثية النباتية ونقلها، بهدف تسهيل الحصول على هذه الموارد، وتشجيع استخدامها وتطويرها. وتشتمل المدونة على مواد عن كتابة التقارير حتى يتسنى للهيئة رصد عملية تنفيذها.

٢-١-٢-٢ نحو مدونة السلوك للتكنولوجيا الحيوية، من حيث تأثيرها على صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها

١٨ - كانت الهيئة قد وافقت بشكل عام فى دورتها الرابعة على أنه من بين المهام التى تستطيع المدونة أن تقوم بها، معالجة المسائل المتعلقة بتشجيع استخدام التكنولوجيا الحيوية بصورة قابلة للاستمرار فى صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها، وتشجيع الحصول على موارد الوراثية النباتية، وتشجيع السلامة الحيوية بحيث يمكن تقليل مخاطر البيئية الى أدنى حد فى جميع أنحاء العالم، والاقتسام العادل لمزايا التكنولوجيا الحيوية بين مبتكرى هذه التكنولوجيا والمتبرعين للمادة الوراثية التى استخدمت فيها. ورأت الهيئة ضرورة عقد مشاورات لخبراء لتفصيل الجوانب العديدة فى مشروع المدونة. ووافق مجلس منظمة على أن تعد مدونة السلوك بشأن التكنولوجيا الحيوية بطريقة تدريجية، وبالتعاون الوثيق مع المنظمات المناسبة.

٢-٢-٢ آليات تيسير تبادل المواد الوراثية والمعلومات والتكنولوجيا

١-٢-٢-٢ شبكة المجموعات الاساسية خارج المواقع الطبيعية

١٩ - عرض على الهيئة فى دورتها الرابعة تقرير عن سير العمل فى هذا الموضوع، تضمن مشروع الاتفاقية الاساسية بين الولايات المتحدة

والمنظمة لانشاء شبكة للمجموعات الاساسية خارج مواقعها الطبيعية فى بنوك الجينات تحت اشراف و/او ولاية المنظمة. كما رحب المجلس بالعروض الذى قدمتها بعض الحكومات والمؤسسات للمساهمة بمجموعاتها الاساسية او باجزاء من بنوك الجينات فيها لاقامة الشبكة، بما فى ذلك العرض الذى تقدمت به حكومة النرويج لانشاء بنك دولى للبذور فى ظروف التجميد الطبيعى بمنطقة سفالبارد بالنرويج. واحيط المجلس علما بالتقدم الذى حدث فى هذا الموضوع وايد طلب الهيئة ان يبدأ المدير العام او يواصل مفاوضاته مع الحكومات والمؤسسات المعنية.

٢٠ - وايدت الهيئة فى دورتها الرابعة مسألة انعقاد ندوة للخبراء الفنيين للعمل بالتعاون مع المنظمة والمجلس الدولى للموارد الوراثية النباتية من اجل وضع معايير ملائمة لبنوك الجينات التى تعمل فى اطار الشبكة الدولية. ومن شأن هذا العمل المشترك ان يؤدى الى توصيات بمعايير لتخزين الحبوب وادارتها، تعرض على الهيئة لقرارها. ويجرى الآن العمل لادماج المجموعات الاساسية فى شبكة المنظمة والمجموعات الاساسية فى سجل المجلس الدولى للموارد الوراثية النباتية باقصى قدر ممكن، وذلك من اجل التكامل بين المجموعتين بقدر الامكان (انظر الفقرة ٤١).

٢-٢-٢-٢ شبكة مناطق الصيانة فى المواقع الطبيعية

٢١ - لاحظ المجلس مدى التكامل بالموارد الوراثية النباتية فى مواقعها الطبيعية وتلك المتعلقة بصيانتها خارج هذه المواقع. واحيط المجلس علما بالمناقشات التى دارت فى الهيئة بشأن امكان انشاء شبكة للصيانة فى المواقع الطبيعية، وافر بمسؤولية المنظمة الرئيسية عن حفظ الاقارب البرية للنباتات المزروعة فى مواقعها الطبيعية، وكذلك فى تشجيع صيانة الاصناف الارضية واستخدامها "فى المزرعة" مع الاعتراف بأهمية التعاون مع المنظمات الاخرى ذات الصلة. ورحب المجلس بعرض اندونيسيا وجمهورية ايران الاسلامية بالقيام بأنشطة مركزة على سبيل التجربة فى مجال الصيانة فى المواقع الطبيعية. وسيولى الاهتمام الاكبر الى تنوع الموارد الوراثية النباتية داخل الصنف الواحد من الاصناف ذات القيمة الاقتصادية والاجتماعية الفعلية او المحتملة بالنسبة للأغذية والزراعة سواء فى الوقت الحاضر او فى المستقبل.

٢٢ - كما أيد المجلس توصية الهيئة بتوفير المعلومات عن الحاجة الى الصيانة فى المواقع الطبيعية وفوائدها، على مستوى صناعة القرار والمستويات الفنية والقاعدية، وأن تزيد الجهود لبناء وتعزيز المعاهد القطرية والمحلية المعنية. ومن بين الأولويات المطلقة، عملية تدريب الخبراء القطريين فى البلدان التى توجد بها موارد تستحق الصيانة. وينبغى أن تكون استراتيجيات الإدارة مرنة، ويكون بإمكانها أن تستوعب البحوث الجديدة والأساليب المحسنة.

٢-٢-٣ النظام العالمى للإعلام والانهذار المبكر عن الموارد الوراثية النباتية

٢٣ - وافقت الهيئة فى دورتها الرابعة على أن الهدف من النظام العالمى للإعلام والانهذار المبكر عن الموارد الوراثية النباتية هو جمع البيانات واصدارها، وتيسير تبادل المعلومات عن الموارد الوراثية النباتية والتكنولوجيات المرتبطة بها. وأهم عناصر هذا النظام هى قاعدة بيانات لعدة قواعد بيانات، على أن تستكمل باستمرار وأن تغطى الأصناف ذات الأهمية الاقتصادية. ومن بين العناصر الأخرى الرئيسية فى النظام المعلومات التى ستقدمها التقارير القطرية الدورية طبقاً للمادة ١١ من العهد الدولى، عن طريق الاستقصاءات التى تعدها الأمانة. ولاشك أن تعاون البلدان فى تقديم التقارير القطرية وملء بيانات الاستقصاءات أمران لا بد منهما لنجاح النظام. كما أقرت الهيئة أن يتضمن النظام العالمى للإعلام نظاماً للانهذار المبكر ليسترعى الأنظار بسرعة الى أى أخطار تهدد تشغيل بنوك الجينات التى يحتفظ فيها بالمجموعات الأساسية، وأخطار انقراض أى أصناف نباتية أو فقدان التنوع الوراثى فى أى مكان فى العالم.

٢٤ - وأحيط المجلس علماً بالمناقشات التى دارت فى الهيئة حول "آليات تيسير تبادل المعلومات والتكنولوجيا المتعلقة بالمواد الوراثية" بما فى ذلك نظام الإعلام والانهذار المبكر عن الموارد الوراثية النباتية، وأيد توصية الهيئة بأن يعتبر مختبر البذور بالمنظمة بمثابة وحدة للمعلومات النباتية وتبادلها، والتوسع فى نظام معلومات البذور ليصبح نظاماً عالمياً للإعلام والانهذار المبكر عن الموارد الوراثية النباتية.

٣-٢-٢ حالة الموارد الوراثية النباتية فى العالم

٢٥ - ناقشت الهيئة مسألة اعداد التقرير الدورى عن "حالة الموارد الوراثية النباتية فى العالم" ووافقت على ان يشمل التقرير آخر التطورات، ويغضى الجوانب المتعلقة بصيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها، والأعمال والبرامج التى تنفذها المنظمات الاقليمية والدولية، وكذلك المنظمات غير الحكومية بهدف معرفة الثغرات والصعوبات وحالات الطوارئ.

٢٦ - وافر المجلس بأن يكون التقرير عن حالة الموارد الوراثية النباتية فى العالم بمثابة وثيقة مرجعية تساعد فى توجيه المناقشات الدولية فيما يتعلق بهذه الموارد. وينبغى أن تركز هذه الوثيقة على الموارد الوراثية النباتية التى لها أهميتها بالنسبة للزراعة والغابات، كما وافق المجلس على تشكيل مجموعة صغيرة من الخبراء المستقلين - بتمثيل اقليمي متوازن - للمساعدة فى اعداد هذه الوثيقة، على أن يتم اعدادها بالتعاون مع المجلس الدولى للموارد الوراثية النباتية وغيره من المنظمات ذات الصلة، وأن تكون بمثابة أساس تعد عليه خطة العمل الدولية.

٤-٢-٢ خطة العمل العالمية للموارد الوراثية النباتية

٢٧ - وافقت الهيئة فى دورتها الرابعة على ضرورة وضع خطة عمل عالمية للموارد الوراثية النباتية تستهدف ترشيد وتنسيق الجهود فى هذا المجال. وأكدت الهيئة على أن الوكالات والمؤسسات القطرية والدولية الهامة التى ينتظر أن تشترك فى تنفيذ الخطة وتمويلها، ينبغى أيضا أن تشترك فى اعدادها من أجل تحقيق مايلى:

- (١) تشجيع أفضل استخدام للأموال المتاحة، سواء تلك التى تقدم بطرق ثنائية أو متعددة الاطراف؛
- (٢) ضمان تنسيق أعمال خطة العمل العالمية وبرامجها داخل اطار عالمى واضح، تلافيا لازدواجية الجهود؛
- (٣) السماح للمؤسسات التى ستتولى عملية التنفيذ، بأن تدرس توزيع المسؤوليات المحددة فى خطة العمل؛

(٤) تحديد الأولويات وحالات الطوارئ والشغرات الموجودة في العمل.

٢٨ - وأكد المجلس على ضرورة اشراك الأطراف الرئيسية التي ستشارك في تنفيذ الخطة في اعدادها أيضا، وبذلك تكون هناك ضمانة للتنسيق الفعال، وازدواج الجهود وفقد الموارد. وأقر المجلس بأهمية المشاركة الاقليمية في اعداد خطة العمل العالمية للموارد الوراثة النباتية، وحالة الموارد الوراثة العالمية في العالم.

٢-٤-١ تمويل خطة العمل العالمية بتنفيذ حقوق المزارعين

٢٩ - وافق المجلس على أن أفضل طريقة لتنفيذ حقوق المزارعين ستكون من خلال صندوق دولي لتمويل خطة العمل العالمية للموارد الوراثة النباتية. كما وافق المجلس على أن يكون الصندوق الدولي على أسس قابلة للاستمرار وأن تتسم عملياته بالشفافية والوضوح وذلك لأن عمليات صيانة الموارد الوراثة النباتية واستخدامها بصورة قابلة للاستمرار هي ضرورة مستمرة.

٣٠ - وبناء على ذلك، فقد نص الملحق الثالث المقترح للتعهد الدولي المقدم كمشروع قرار (انظر الفقرتين ١١ و ٤٣ والمرفق الثاني) في فقراته التنفيذية على مايلي:

(١) ان حقوق المزارعين ستطبق من خلال صندوق دولي للموارد الوراثة النباتية يوفر الدعم لبرامج صيانة هذه الموارد واستخدامها؛

(٢) ان موارد الصندوق الدولي وغيره من آليات التمويل ينبغي أن تكون كبيرة وقابلة للاستمرار، وأن تستند الى مبدأ المساواة والشفافية؛

(٣) أن تتولى الجهات المتبرعة بالموارد الوراثة والأمراض والتكنولوجيا، من خلال هيئة الموارد الوراثة النباتية، تحديد ومراقبة سياسات الصندوق المذكور وبرامجه وألوياته وآليات التمويل الأخرى، بعد التشاور مع الأجهزة الملائمة.

٣-٢ المؤتمر الفنى الدولى الرابع

٣١ - أيدت اللجنة والمجلس أن تعقد المنظمة مؤتمرا فنيا دوليا رابعا (انظر الفقرة ٤٣ والمرفق الرابع) بعد المؤتمرات الثلاثة التى عقدتها المنظمة فى أعوام ١٩٦٧ و ١٩٧٣ و ١٩٨١. كما اتفق على أن يمول المؤتمر المقترح من اشتراكات من خارج الميزانية، ومن الأفضل أن يتم ذلك عن طريق الصندوق الدولى للموارد الوراثية النباتية، وأن يعد مشروع التقرير الأول الخاص بحالة الموارد الوراثية النباتية فى العالم، وخطة العمل العالمية الأولى بشأن الموارد الوراثية النباتية من خلال الاجتماعات الفنية التحضيرية فى إطار هذا المؤتمر الفنى. كما أوصت اللجنة بأن يعقد اجتماع بعد المؤتمر لتحديد شروط وأحكام التمويل والالتزامات المالية الضرورية فى تنفيذ خطة العمل العالمية.

٣٢ - وأحيط المجلس علما بأن تكاليف المؤتمر الفنى الدولى، بما فى ذلك تكاليف الاجتماعات الفنية لأعداد مشروع تقرير عن حالة الموارد الوراثية النباتية فى العالم، وخطة العمل بشأن الموارد الوراثية النباتية - تقدر بنحو ثلاثة ملايين دولار. وفى أثناء الاجتماع، أعرب عدد من البلدان عن استعداده لبحث إمكانية المساهمة فى تكاليف المؤتمر وتقديم المساعدة الفنية فى هذا المجال، وانضم المجلس الى الهيئة فى مطالبة المدير العام ببدء المشاورات مع البلدان المتبرعة المحتملة، لضمان الأموال اللازمة من خارج الميزانية.

ثالثا - مسائل أخرى

١-٣ توزيع عمل اللجنة على الاقاليم

٣٣ - أوصت الهيئة والمجلس بضرورة أن تقوم المنظمة - من خلال مؤتمراتها الاقليمية - بتشجيع وتعزيز التعاون الحكومى الدولى والتعاون الاقليمى وهياكلهما فى هذا المجال، وأن تدرج هذه المسألة فى جداول أعمال المؤتمرات الاقليمية للمنظمة التى ستعقد عام ١٩٩٢: فمثل هذه المناقشات سيكون لها قيمتها فى إعداد التقرير الخاص بحالة الموارد الوراثية النباتية فى العالم وخطة العمل الخاصة بهذه الموارد. وتترى الهيئة أن مثل هذا الاجراء سيوزع عملها على الاقاليم المختلفة، وسوف يسهل المناقشات التى تدور فى اجتماعات هيئة الموارد الوراثية النباتية على مستوى العالم.

٢-٣ العلاقة بين الهيئة والمنظمات ذات الصلة

٣٤ - أعربت الهيئة والمجلس عن ارتياحهما للتقرير الذى رفعه المجلس الدولى للموارد الوراثية النباتية عن أعماله الى الهيئة . ورحب المجلس بطلب الهيئة دعوة المنظمات الأخرى ذات الصلة - وعلى الأخص مراكز البحوث الزراعية التابعة للجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية، والاتحاد الدولى لصيانة الطبيعة والموارد الطبيعية، والصندوق العالمى للحياة البرية - الى تقديم تقارير عن برامجها وأعمالها فى مجال صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها. وترى الهيئة أن مثل هذا الاجراء سيكون مفيدا للهيئة ولتلك المنظمات على السواء، حيث أنها ستستطيع أن تعرف البلدان المتبرعة بالمواد الوراثية والأموال بأهدافها وبرامجها، وأن تستفيد من تعقيباتها.

٣-٣ جماعة العمل التابعة للهيئة

٣٥ - ناقشت الهيئة فى دورتها الأخيرة الاجراءات الخاصة باختيار أعضاء جماعة العمل ورئيسها، وكانت وجهات النظر التى أبدت تطالب بأن يكون الاختيار على أساس التناوب.

٤-٣ التنوع البيولوجى والموارد الوراثية النباتية

٣٦ - أكدت الهيئة والمجلس دور المنظمة فى صيانة التنوع البيولوجى والتنوع الوراثى واستخدامهما بصورة قابلة للاستمرار لمصلحة الزراعة والغابات ومصايد الأسماك. وتنفيذا لطلب المجلس فى دورته الثامنة والتسعين، فقد قامت المنظمة بعرض تقارير عن النظام العالمى على الاجتماعات التى عقدها برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية فى مجال التنوع البيولوجى. وقد رحب المجلس فى دورته التاسعة والتسعين وأعرب عن ارتياحه لدعوة برنامج الأمم المتحدة للبيئة الى ضم أحد موظفى المنظمة الى الأمانة التى تخدم فريق العمل الخاص للخبراء القانونيين والفنيين المعنى بالتنوع البيولوجى، والذى غير مجلس سياسة برنامج الأمم المتحدة للبيئة اسمه مؤخرا الى "اللجنة الحكومية الدولية للتفاوض بشأن اتفاقية حول التنوع البيولوجى".

٣٧ - ووافقت الهيئة والمجلس على أنه من السابق لأوانه تحويل التعهد الدولى بشأن الموارد الوراثية النباتية الى اتفاقية ملزمة

قانوننا، ولكنهما لم يستبعدا احتمال أن يصبح هذا التعهد فى الوقت المناسب بروتوكولا للاتفاقية المقترحة بشأن التنوع البيولوجى، بعد ادخال التعديلات اللازمة عليه .

٣٨ - واتفق المجلس مع اللجنة على أن ادخال عناصر جديدة معقدة قد يجعل الامور تفلت من يد الهيئة ويضعف من تأثيرها. ولذا فانه لم يؤيد توسيع اختصاصاتها فى الوقت الحاضر. وكان من رايه أن هذا الموضوع يمكن أن يعاد بحثه فيما بعد بمعرفة مجموعة من الخبراء .

٥-٣ التكنولوجيا الحيوية والموارد الوراثية النباتية

٣٩ - لاحظت الهيئة فى دورتها الرابعة الامكانيات الهائلة التى يمكن أن تقوم بها التكنولوجيا الحيوية فى صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها (انظر الفقرة ١٨). ووافق المجلس مع الهيئة على ضرورة ايلاء اهتمام خاص بتدريب العلماء والفنيين فى البلدان النامية على استخدام التقنيات المناسبة، وخاصة التقنيات الحيوية، من أجل ضمان نقل مثل هذه المعرفة والاستفادة منها.

٦-٣ أعمال المنظمة فى مجال الموارد الوراثية النباتية

٤٠ - وافقت الهيئة فى دورتها الرابعة على أن أعمال الصيانة من شأنها أن تفيد فى المقام الأول البلدان التى لديها قدرات فنية واقتصادية وبشرية على الاستفادة من الموارد الوراثية النباتية من خلال تربية النباتات وانتاج البذور، بما فى ذلك استخدام التقنيات الحيوية، وأن عمليات الصيانة قد تتحول فى النهاية الى عبء كبير وخاصة فى البلدان النامية. وعلى ذلك فقد أوصت الهيئة، بأن تقوم المنظمة - ولاسيما مصلحتها الزراعة والغابات - بتعزيز برامجها وأعمالها فى مجال صيانة الموارد الوراثية واستخدامها فى أقل البلدان نموا، بالتعاون مع المنظمات ذات الصلة عندما يكون ذلك مناسباً.

٧-٣ التعاون بين المنظمة والمجلس الدولى للموارد الوراثية النباتية

٤١ - لاحظ المجلس بارتياح أن التعاون الذى اتفق عليه فى مذكرة التفاهم بشأن برنامج التعاون بين المنظمة والمجلس الدولى للموارد

الوراثية النباتية يشتمل على عناصر تتعلق باعداد التقرير الخاص بحالة الموارد الوراثية النباتية فى العالم، ووضع نظام عالمى للاعلام والانذار المبكر، ودمج "شبكة المنظمة للمجموعات الاساسية وسجل المجلس الدولى للموارد الوراثية النباتية لهذه المجموعات"، بقدر الامكان. كما أعرب المجلس عن تقديره لقيام المجلس المذكور لرفع تقرير عن أعماله الى الهيئة.

٨-٣ اوروبا الشرقية

٤٢ - لاحظت الهيئة والمجلس أن التغييرات التى تحدث فى اوروبا الشرقية قد تؤثر على سلامة الموارد الوراثية النباتية الموجودة فى تلك المنطقة، وأنه لابد من دعم البرامج القطرية للتغلب على المشكلات المحتملة فى هذا المجال.

رابعا - مسائل معروضة على المجلس لاتخاذ القرار بشأنها

٤٣ - أصبحت العناصر التنظيمية المختلفة للنظام العالمى جاهزة الآن. فقد أمكن التغلب على الصعوبات القانونية والسياسية التى كانت قائمة فى مجال الموارد الوراثية النباتية بفضل جهود الهيئة. وقد ناقش المجلس فى دورته التاسعة والتسعين تقرير الدورة الرابعة لهيئة الموارد الوراثية النباتية وايد التوصيات الواردة فيه.

وقد يرى المؤتمر:

(١) دراسة - وربما اصدار - مشروع قرار ليصبح الملحق الثالث للتعهد الدولى بشأن الموارد الوراثية النباتية (انظر الفقرات ١١ و ٢٩ و ٣٠ والمرفق الثانى).

وكان المجلس قد وافق فى دورته التاسعة والتسعين على عرض نص القرار على الدورة التالية للمؤتمر لدراسته أو الموافقة عليه (الفقرة ٨٩، الوثيقة CL 99/REP).

وينص مشروع القرار على (١) لا يجوز الحصول على الاصناف التى يبتكرها مربو النباتات ومواد التربية التى ينتجها المزارعون الا بموافقة اصحابها، (٢) ان حقوق المزارعين تطبق من خلال صندوق دولى للموارد الوراثية النباتية يوفر الدعم لصيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها من خلال السياسات

والبرامج والاولويات التي تحددها الهيئة، (٣) أن للدول حقوقا سيادية على مواردها الوراثية النباتية.

(٢) أن يدرس - وربما يصدر - مشروع مدونة السلوك الدولية بشأن جمع المواد الوراثية النباتية ونقلها (انظر الفقرتين ١٦ و ١٧ والمرفق الثالث).

وكان المجلس قد أقر أن تكون المدونة ذات طابع طوعي، وطلب ادراج اقتراحات أعضاء الهيئة والمجلس فى نص منقح (الفقرة ٩٨ من الوثيقة CL 99/REP). وحيث أن إعادة الصياغة لم تدخل أى تعديل جوهري على الوثيقة التي كان المجلس قد استعرضها بالفعل، فإن الأمانة تعرض النص المعدل للعرض على المؤتمر للموافقة عليه.

(٣) أن يبدى مشورته وموافقته على أن تعقد المنظمة المؤتمر الدولي الفنى الرابع للموارد الوراثية النباتية، على أن يمول بأموال من خارج الميزانية (انظر الفقرتين ٣١ و ٣٢ والمرفق الرابع).


وقد أيد المجلس بشدة عقد المؤتمر الفنى ووافق على أن يعد التقرير الأول عن حالة الموارد الوراثية النباتية فى العالم وخطة العمل العالمية عن الموارد الوراثية النباتية أثناء العملية التحضيرية لهذا المؤتمر (الفقرة ٩٠ من الوثيقة CL 99/REP).

ويمكن الاتفاق على عقد المؤتمر فى أواخر عام ١٩٩٣ أو أوائل عام ١٩٩٤، وذلك بالتعاون مع المنظمات الأخرى ذات الصلة، وفى مقدمتها المجلس الدولي للموارد الوراثية النباتية ومراكز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية.


(٤) أن يدرس ويؤيد توصية المجلس بضرورة أن تقوم المنظمة باجراء دراسات عاجلة لتحديد أى أخطار محتملة على المواد الوراثية المخزونة فى بنوك الجينات واقتراح الحلول للتغلب عليها.

وينبغى اجراء هذه الدراسات فى بلدان أوروبا الوسطى وأوروبا الشرقية (انظر الفقرة ٤٢ والفقرة ١٠٢ من الوثيقة CL 99/REP). كما يمكن اجراء مثل هذه الدراسات فى بعض البلدان النامية، حيث تواجه البرامج القطرية الخاصة بصيانة الموارد الوراثية النباتية مصاعب متزايدة.

الشكل ١: وظيفة النظام العالمي



الشكل ٢: هيكل النظام العالمي



البلدان الاعضاء في هيئة الموارد الوراثية النباتية في المنظمة،
والبلدان التي التزمت بالتعهد الدولي
عن الموارد الوراثية النباتية او اتخذت الخطوات معا

افريقيا	آسيا وجنوب غرب المحيط الهادئ	أوروبا	أمريكا اللاتينية والكاريبى
BENIN <u>1/2/</u>	AUSTRALIA <u>1/</u>	AUSTRIA <u>1/2/</u>	ANTIGUA & BARBUDA <u>2/</u>
BOTSWANA <u>1/</u>	BANGLADESH <u>1/2/</u>	BELGIUM <u>1/2/</u>	ARGENTINA <u>1/2/</u>
BURKINA FASO <u>1/2/</u>	DEMOCRATIC PEOPLE'S	BULGARIA <u>1/2/</u>	BARBADOS <u>1/2/</u>
CAMEROON <u>1/2/</u>	REP. OF KOREA <u>1/2/</u>	CYPRUS <u>1/2/</u>	BELIZE <u>1/2/</u>
CAPE VERDE <u>1/2/</u>	FIJI <u>2/</u>	CZECHOSLOVAKIA <u>1/</u>	BOLIVIA <u>1/2/</u>
CENTRAL AFRICAN	INDIA <u>1/2/</u>	DENMARK <u>1/2/</u>	BRAZIL <u>1/</u>
REP. <u>1/2/</u>	INDONESIA <u>1/</u>	FINLAND <u>1/2/</u>	CHILE <u>1/2/</u>
CHAD <u>1/2/</u>	JAPAN <u>1/</u>	FRANCE <u>1/2/</u>	COLOMBIA <u>1/2/</u>
CONGO <u>1/2/</u>	KOREA, REP. OF <u>1/2/</u>	GERMANY <u>1/2/</u>	COSTA RICA <u>1/2/</u>
COTE D'IVOIRE <u>2/</u>	MYANMAR <u>1/</u>	GREECE <u>1/2/</u>	CUBA <u>1/2/</u>
EQUATORIAL	NEPAL <u>2/</u>	HUNGARY <u>1/2/</u>	DOMINICA <u>1/2/</u>
GUINEA <u>1/2/</u>	NEW ZEALAND <u>2/</u>	ICELAND <u>1/2/</u>	DOMINICAN REP. <u>1/2/</u>
ETHIOPIA <u>1/2/</u>	PAKISTAN <u>1/</u>	IRELAND <u>1/2/</u>	ECUADOR <u>1/2/</u>
GABON <u>2/</u>	PHILIPPINES <u>1/2/</u>	ISRAEL <u>1/2/</u>	EL SALVADOR <u>1/2/</u>
GAMBIA <u>1/</u>	SAMOA <u>1/2/</u>	ITALY <u>1/2/</u>	GRENADA <u>1/2/</u>
GHANA <u>1/2/</u>	SOLOMON ISLANDS <u>2/</u>	LIECHTENSTEIN <u>2/</u>	GUATEMALA <u>1/</u>
GUINEA <u>1/2/</u>	SRI LANKA <u>1/2/</u>	NETHERLANDS <u>1/2/</u>	GUYANA <u>1/</u>
GUINEA-BISSAU <u>1/</u>	THAILAND <u>1/</u>	NORWAY <u>1/2/</u>	HAITI <u>1/2/</u>
KENYA <u>1/2/</u>	TONGA <u>2/</u>	POLAND <u>1/2/</u>	HONDURAS <u>1/2/</u>
LIBERIA <u>1/2/</u>	VANUATU <u>1/</u>	PORTUGAL <u>1/2/</u>	JAMAICA <u>2/</u>
MADAGASCAR <u>1/2/</u>		SPAIN <u>1/2/</u>	MEXICO <u>1/2/</u>
MALAWI <u>2/</u>		SWEDEN <u>1/2/</u>	NICARAGUA <u>1/2/</u>
MALI <u>1/2/</u>		SWITZERLAND <u>1/2/</u>	PANAMA <u>1/2/</u>
MAURITANIA <u>1/2/</u>		TURKEY <u>1/2/</u>	PARAGUAY <u>2/</u>
MAURITIUS <u>1/2/</u>		UNITED KINGDOM <u>1/2/</u>	PERU <u>1/2/</u>
MOROCCO <u>1/2/</u>		USSR <u>2/</u>	SAINT CHRISTOPHER
MÓZAMBIQUE <u>2/</u>		YUGOSLAVIA <u>1/2/</u>	AND NEVIS <u>1/</u>
NIGER <u>1/2/</u>			SAINT LUCIA <u>1/</u>
RWANDA <u>1/2/</u>			SAINT VINCENT AND
SENEGAL <u>1/2/</u>			THE GRENADINES <u>1/</u>
SIERRA LEONE <u>1/2/</u>			SURINAME <u>1/</u>
SUDAN <u>1/2/</u>			URUGUAY <u>1/</u>
TANZANIA <u>1/2/</u>			VENEZUELA <u>1/</u>
TOGO <u>1/2/</u>			
UGANDA <u>1/</u>			
ZAIRE <u>1/</u>			
ZAMBIA <u>1/2/</u>			
ZIMBABWE <u>1/2/</u>			

الشرق الادنى

AFGHANISTAN 1/
 BAHRAIN 2/
 EGYPT 1/2/
 IRAN, ISLAMIC
 REP. OF 1/2/
 IRAQ 1/2/
 JORDAN 1/
 KUWAIT 2/
 LEBANON 1/2/
 LIBYA 1/2/
 OMAN 2/
 SYRIA 1/2/
 TUNISIA 1/2/
 YEMEN 1/2/

امريكا الشمالية

CANADA 1/
 UNITED STATES OF AMERICA 1/

(١) اعضاء فى الهيئة .

(٢) اعضاء وافقت على التعهد الدولى .

ويبلغ مجموع الدول المذكورة اعلاه ١٢٨ بلدا ١ صبحت اعضاء فى الهيئة
 (١١١) او وافقت على التعهد الدولى (١٠٢)

المرفق بـ

مستخرج من تقرير الدورة التاسعة والتسعين للمجلس

مشروع قرار للمؤتمر

الملحق الثالث بالتعهد الدولي للموارد الوراثية النباتية

ان المؤتمر،

اذ يدرك ان:

- مفهوم تراث البشرية، حسبما هو وارد فى التعهد الدولى بشأن الموارد الوراثية النباتية، يخضع لشرط سيادة الدول على الموارد الوراثية النباتية الموجودة فى اراضيها؛
- توافر الموارد الوراثية النباتية، وما يلزمها من معلومات وتقنيات وأموال لصيانتها واستخدامها، يكمل كل منها الآخر، وله نفس القدر من الأهمية؛
- جميع الدول يمكن أن تكون من الجهات المتبرعة بالموارد الوراثية النباتية والمعلومات والتقنيات والأموال ومن الجهات المستفيدة منها؛
- شروط الحصول على الموارد الوراثية النباتية مازالت فى حاجة الى توضيح.

واذ يرى:

- ان أفضل وسيلة لضمان المحافظة على الموارد الوراثية النباتية هو استخدامها بصورة فعالة ومفيدة فى جميع البلدان؛
- ان المزارعين فى جميع أنحاء العالم، قاموا عبر آلاف السنين، بزراعة الموارد الوراثية النباتية وصيانتها ورعايتها وتحسينها وتوفيرها، وما زالوا يقومون بذلك حتى الآن؛

- أن لكل من التقنيات المتقدمة، والتقنيات الريفية المحلية أهمية في صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها، وأنها تكمل بعضها الآخر؛
- وأن كلا من استراتيجيات الصيانة في المواقع الطبيعية وخارج تلك المواقع له أهميته في المحافظة على التنوع الوراثي، وأنها تكمل بعضها الآخر.

يوافق على النقاط التالية :

- ١ - أن للدول حقوق السيادة على الموارد الوراثية النباتية الموجودة في أراضيها؛
- ٢ - أن السلالات المتوافرة لدى مربى النباتات، ومواد التربية المتوافرة لدى المزارعين لن تتاح لغيرهم، خلال فترة تربيتها، إلا بموافقة من استنبطوها؛
- ٣ - أن حقوق المزارعين ستطبق من خلال صندوق دولي للموارد الوراثية النباتية يوفر الدعم لبرامج صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها، وخاصة في العالم الثالث، دون أن يكون ذلك قاصرا عليه؛
- ٤ - أن صيانة الموارد الوراثية النباتية بصورة فعالة واستخدامها بطريقة قابلة للاستمرار ضرورة مستمرة، وبالتالي ينبغي أن تكون موارد الصندوق الدولي وغيره من آليات التمويل كبيرة وقابلة للاستمرار، وتستند إلى مبدأ المساواة والشفافية؛
- ٥ - أن تتولى الجهات المتبرعة بالموارد الوراثية، والأموال، والتكنولوجيا، من خلال هيئة الموارد الوراثية النباتية، تحديد ومراقبة سياسات الصندوق المذكور، وبرامجه وألوياته وآليات التمويل الأخرى، بعد التشاور مع الأجهزة الفنية الملائمة.

المرفق جيم

مشروع مدونة السلوك الدولية عن جمع
الجينات الوراثية النباتية ونقلها

بيان المحتويات

<u>المواد</u>	<u>الصفحة</u>	
		المقدمة
		الديباجة
٢ - ١	3	الباب الأول - الأهداف ، والتعاريف
٥ - ٣	5	الباب الثاني - طبيعة المدونة ومجالها
٨ - ٦	7	الباب الثالث - شروط وأحكام الترخيص للجامعيين
١١ - ٩	10	الباب الرابع - اجراءات الجمع ومسؤولية الجامعيين
١٢	13	الباب الخامس - مسؤولية المشاركين في المدونة والأوصياء والمستخدمين
١٥ - ١٣	14	الباب السادس - وضع التقارير، ورصد وتقييم الالتزام بالمدونة

المقدمة

كانت هيئة الموارد الوراثية النباتية قد رأت في دورتها الثالثة التي عقدتها في شهر أبريل/ نيسان ١٩٨٩ أن من أهم مهامها وضع اتفاقيات دولية لصيانة الموارد الوراثية النباتية والاستفادة منها. وأوصت بأن تقوم الأمانة بالتعاون مع جماعة العمل بوضع مشروع لمدونة السلوك الدولية لجامعي الموارد الوراثية النباتية "بحيث تغطي أيضا صيانة الموارد الوراثية النباتية واستعمالها".

وقد بعثت الأمانة باستقصاء الى مجموعة كبيرة من الخبراء في جميع أنحاء العالم، تطلب مشورتهم بشأن ما يمكن أن تتضمنه مدونة السلوك المقترحة من أهداف ومضامين وقضايا. كما أرسل الاستقصاء الى جامعي الموارد الوراثية النباتية والأوصياء عليها والمشرفين عليها ومربي النباتات والعاملين في مجال التكنولوجيا الحيوية، وعلماء النبات، وصانعي السياسات، والمنظمات القطرية والدولية، والمنظمات غير الحكومية ورجال الصناعة. وبالإضافة الى ذلك، تم الحصول على معلومات لاعداد مشروع مدونة السلوك من مدونات وقواعد السلوك القطرية، والمواد المتاحة من الاستعراضات التي دارت مع الخبراء، وخاصة جامعي المواد الوراثية النباتية ذوي الخبرة.

وقد عرض مشروع المدونة المبدئي الأول على الاجتماع الخامس لجماعة العمل المنبثقة عن هيئة الموارد الوراثية النباتية. وبينما أعربت جماعة العمل عن رضاها عن الوثيقة ومضمونها، رأت ضرورة أن يكون النص النهائي أقصر من ذلك، وأن يحتوي على قدر أقل من التفاصيل الفنية، وهي التفاصيل التي يمكن أن ترد في دليل عملي للجامعيين. ويشترك الآن المجلس الدولي للموارد الوراثية النباتية، والاتحاد الدولي لصيانة الطبيعة والموارد الطبيعية، ومنظمة الأغذية والزراعة في اعداد " دليل لجامعي النباتات" يحتوي على معلومات عملية ومفصلة عن جمع وحفظ البذور والمحاصيل التي تتكاثر خضريا، وأشجار الفاكهة والأشجار الحرجية؛ وعن الجمع والحفظ في المختبرات وعن الحجر الزراعي.

ويعرض مشروع المدونة المعدل الآن على الدورة السادسة لجماعة العمل للنظر فيه، وسوف يعرض بعد ذلك على الدورة الرابعة لهيئة الموارد الوراثية النباتية لاتخاذ قرار بشأنه. ويسعى هذا المشروع الى تمثيل وجهات نظر مجموعة كبيرة من البلدان والوكالات وغيرها من الأجهزة العاملة بالفعل في مجال صيانة الموارد الوراثية النباتية واستعمالها. ولابد من التنويه بمساهمة هذه الجهات، ولاسيما المجلس الدولي للموارد الوراثية النباتية، كما ساهم الأفراد من عدة مراكز دولية للبحوث الزراعية بمساهمات قييمة.

وأحد الأهداف الرئيسية لهذه المدونة هو أن تكون بمثابة نقطة مرجعية، التي أن يضع كل بلد مدونته أو قوانينه بشأن جمع الموارد الوراثية وصيانتها وتبادلها واستعمالها. وقد استندت هذه المدونة الى نموذج مماثل، هو مدونة السلوك التي أصدرتها المنظمة في عام ١٩٨٦ عن توزيع المبيدات واستعمالها، والتي أصبحت نموذجا للتشريعات في أكثر من ٢٠ بلدا مختلفا. وقد شعر العديد من البلدان بالحاجة الى مدونة تنظيمية لجامعي الجينات الوراثية في العالم. ولكنها لم تعالج ذلك بعد بصورة رسمية. من الناحيتين الفنية والقانونية. وبالإضافة الى ذلك، فان مثل هذه الاتفاقية الدولية ستفيد في توجيه بعثات الجمع، التي ستسافر الى بلدان مختلفة أو التي ستضم علماء من مشرفين مختلفين من بلدان أخرى، بطرق لا تستطيع مدونات السلوك القطرية أن تقوم بنفس الدرجة.

فعلى خلاف مدونات السلوك الأخرى لجامعي النباتات التي وضعت ونفذت بمعزولة الحكومات أو المنظمات المهنية، لا تسعى هذه المدونة، على الاطلاق، الى وضع معايير أخلاقية للسلوك الميداني لجامعي النباتات فحسب، بل تنص على أن المشرفين والأوصياء والمستخدمين عليهم مسؤولية مستمرة تفوق مسؤولية جامع المواد الوراثية معزولة. أن المدونة تتناول المبادئ الأخلاقية والمسؤوليات المتعلقة بالتخطيط والمواضع بعثات الجمع، وإدارة أعمال جمع الموارد الوراثية النباتية، ونقلها وصيانتها واستخدامها. ورغم أن أحكام هذه المدونة تنصب أساسا على بعثات الجمع الدولية، كما طالبت بذلك الدورة الثالثة لهيئة الموارد الوراثية النباتية في المنظم، فإن معاييرها الأخلاقية، ومبدأ المشاركة الكاملة للمجتمعات المحلية والأوصياء على الموارد الوراثية النباتية، تنطبق أيضا على بعثات الجمع القطرية.

والغرض من مدونة السلوك أن تكون بمثابة مجموعة من المعايير يلتزم بها من يمارس طواعية بالمبادئ الواردة بها. والمفروض ألا تؤدى الخطوط التوجيهية لهذه المدونة الى وضع أي قيود لا داعي لها على جامعي النباتات، بينما توسع من شبكة المسؤولية والمشاركة المشتركة لتحمي من يتبرعون بالموارد الوراثية النباتية وجامعيها على السواء.

مشروع مدونة السلوك الدولية
عن جمع الجينات الوراثية النباتية ونقلها

الديباجة

- الغرض من مدونة السلوك هذه هو تحقيق الأهداف التالية في إطار التعهد الدولي بشأن الموارد الوراثية النباتية، ومن أجل تنمية التعاون الدولي في مجال المحافظة على التنوع البيولوجي واستخدامه :
- التشجيع على جمع الموارد الوراثية النباتية، وصيانتها واستخدامها على المدى الطويل، بطرق تراعى البيئة،
 - الترويج لاقامة توازن أفضل للمنافع الاقتصادية بين المتبرعين بالموارد الوراثية ومستخدميها، وبين الأوصياء على الموارد النباتية البرية،
 - ضمان التبادل السليم للموارد الوراثية النباتية، وما يرتبط بذلك من تقنيات ومعلومات علمية،
 - المساعدة في الحد من تدهور البيئة وفقدان التنوع الوراثي،
 - تعزيز مشاركة مجتمعات المزارعين والعلماء والمنظمات الموجودة داخل البلد الذي يجرى فيه جمع المادة الوراثية مشاركة مباشرة في الخطط والأعمال التي تستهدف صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها.

الباب الأول

الأهداف والتعاريف

المادة ١ : الغرض من المدونة

تستهدف المعايير الواردة في هذه المدونة تحقيق الأهداف التالية :

١-١ الاعتراف بحقوق واحتياجات مجتمعات المزارعين أو من يقومون بحفظ الموارد النباتية البرية في أن يضمنوا عدم الأضرار بالمكاسب التي يجنونها من وراء

هذه الموارد من جراء توزيعها على الآخرين، واستعمال الآخرين لهذه الجينات الوراثية الآن وفي المستقبل، وأن يعوضوا، بطريقة ما، عما أسهموا به .

٢-١ ضمان أن تجرى أي عملية لجمع الموارد الوراثية بهدف استخدام هذه الموارد داخل البلد أو بهدف نقلها الى بلد آخر، بمعرفة وموافقة السلطات المسؤولة وتعاون البلد المتبرع بها أو البلد المضيف والمجتمع المحلي، دون اخلال بالقوانين والعادات والقواعد والتشريعات المحلية أو القطرية، أو شرط الحجر الزراعي في بلد المنشأ أو بلد الوصول،

٣-١ تحديد واجبات جامعي المواد الوراثية النباتية وسلوكياتهم المطلوبة، وصلاحياتهم العلمية فيما يتعلق باستراتيجية الجمع، واجراءات أخذ العينات، وأوليات الأضناف ومناطق الجمع،

٤-١ تشجيع تبادل المعلومات أثناء عمليات الجمع والحفظ والادارة والتقييم، وبعدها، بما يخدم عمليتي الصيانة والاستخدام لهذه الموارد سواء في مواقعها الطبيعية أو خارج مواقعها الطبيعية بصورة أفضل،

٥-١ اقتراح الوسائل التي يمكن من خلالها للجهات المتلقية والمستخدمة للجينات الوراثية التي تم جمعها أن تقوم بإبلاغ الفوائد التي جنبتها من استخدام هذه الجينات والمعلومات المستقاة من الدراسات العلمية التي أجرتها عليها الى الجهات التي تبرعت بها، والعلماء في البلد المضيف، والمجتمعات الزراعية،

٦-١ وضع المعايير التي تمكن أحد الأطراف من تقييم سلوكيات الأطراف الأخرى، بهدف تشجيع التعاون الفعال،

٧-١ تقديم معلومات أساسية تفيد وضع التدابير اللازمة لتقييم ومتابعة الالتزام بالمبادئ الموجودة في المدونة من جانب جميع الأطراف العاملة في جمع الموارد الوراثية النباتية وصيانتها واستخدامها،

٨-١ ضمان الالتزام بالخطوط التوجيهية أو الاجراءات المقررة لسلامة الجينات الوراثية أثناء عمليات النقل التي تتم في المبادلات الدولية،

٩-١ تقديم مجموعة من المبادئ العامة التي قد تود الحكومات استخدامها في صياغة قوانينها القطرية، أو في صياغة الاتفاقيات،

المادة ٢: التعاريف

- ١-٢ "الحافظون"، ويقصد بهم المجتمعات المحلية أو المزارعين المحليين الذين يحافظون على التنوع الوراثي في بيئتهم ونظم زراعتهم.
- ٢-٢ "الجامعون"، ويقصد بهم أي شخص اعتبارية أو طبيعية تجمع الموارد الوراثية النباتية والمعلومات المتعلقة بها.
- ٣-٢ "الوصي"، وهو الشخص أو المنظمة، داخل البلد المضيف أو خارجه، الذي يتولى صيانة وإدارة الموارد الوراثية النباتية والمعلومات المتعلقة بها.
- ٤-٢ "الصيانة خارج الموقع"، وتعني المحافظة على الكائنات أو المواد الوراثية كنباتات حية أو كبذور أو بتخزينها في المختبرات، بعيداً عن المناطق التي اكتسبت فيها خصائصها المميزة.
- ٥-٢ "التآكل الجيني"، ويعني فقدان التنوع الوراثي.
- ٦-٢ "الصيانة في الموقع"، وتعني المحافظة على الكائنات الدقيقة المتكاثرة في المنطقة التي اكتسبت فيها خصائصها المميزة أو - كما هو الحال في الكائنات المستزرعة - حيث توجد عادة.
- ٧-٢ "الموارد الوراثية النباتية" أو "الجينات النباتية"، هي التكاثر أو الاكثار الخضري لمادة النبات.
- ٨-٢ "المشرف" وهو المنظمة التي تشرف - من الناحية المالية - أو غيرها من النواحي - على بعثات جمع النباتات.

الباب الثاني

طبيعة المدونة ومداتها

المادة ٣: طبيعة المدونة

- ١-٣ هذه المدونة طوعية، وهي موجهة في الأساس إلى الحكومات، وكذلك إلى المستكشفين وجامعي النباتات، وعلماء الزراعة والنبات، والمتخصصين في

الأصناف المهددة بالانقراض وصيانة الموائل، ومؤسسات البحوث والحدائق النباتية، والمجتمعات المحلية، والمزارعين، وجامعي الموارد النباتية البرية، وأخصائي التنمية الريفية، والى الصناعات الزراعية وتجارة البذور، والمنظمات القطرية والدولية، والمنظمات غير الحكومية، ومنظمات القطاع العام مثل منظمات حماية البيئة والثقافة، وكذلك الى جمعيات المستهلكين.

٣-٣ ينبغي نشر هذه المدونة والالتزام بها من خلال عمل تعاوني تقوم به الحكومات والمنظمات المناسبة والجمعيات المهنية وجامعو النباتات والمشرفون عليهم، والأوصياء على الجينات الوراثية ومن يستخدمونها.

٣-٣ ينبغي لجميع الأشخاص والمؤسسات الذين تستهدفهم هذه المدونة - بما في ذلك الصناعات التي تستخدم الموارد الوراثية النباتية - الالتزام بالمبادئ والأعراف الواردة بها، والعمل على ترويجها.

٤-٣ ينبغي لمنظمة الأغذية والزراعة، وكذلك المنظمات المعنية الأخرى (مثل الاتحاد الدولي لصيانة الطبيعة والموارد الطبيعية، والصدوق العالمي للطبيعة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، واليونسكو، والجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية، وعلى الأخص المجلس الدولي للموارد الوراثية النباتية ومؤسسات البحوث الدولية والقطرية تشجيع الالتزام بهذه المرونة.

المادة ٤: نطاق المدونة

١-٤ تصف المدونة المسؤولية التي يشترك فيها جامعو الموارد الوراثية النباتية، والمتبرعون بها، والقائمون على حفظها، ومن يستخدمونها بحيث تضمن أن تعود عمليات الجمع والنقل والاستخدام بأقصى قدر من الفائدة على المجتمع الدولي وأدنى حد من الأضرار الضارة على تطور تنوع المحاصيل النباتية، والبيئة. وإذا كانت المسؤولية الأولية تقع على عاتق جامعي هذه المواد من الطبيعة ومن يرعونهم (المواد ٧، ٩، ١٠، ١١)، فإن هنالك التزامات أخرى تمتد الى أي طرف قد يقوم بالتمويل، أو التبرع، أو إصدار التراخيص، أو القيام بعمليات التخزين والاستخدام لهذه الجينات الوراثية (المواد ٦، ٧، ٨، ٩، ١١). وتشدد المدونة على ضرورة التعاون وتبادل المنفعة بين الجهات المتبرعة بالموارد الوراثية النباتية، والقائمين على حفظها ومستخدميها.

المادة ٥: علاقة المدونة بالنصوص القانونية الأخرى

- ١-٥ وضعت المدونة بحيث تستخدم بالتنسيق مع الاتفاقيات الدولية المعنية بحماية التنوع البيولوجي، مثل اتفاقية التجارة الدولية في الأصناف النباتية والحيوانية المهددة بالانقراض، والقوانين المحلية في البلد المضيف أو البلد المبترع، حيث يمكن استخدام المدونة كنموذج، ومع الاتفاقيات المعقودة بين جهات الجمع والبلد المضيف والجهات المشرفة وبنوك الحماس الوراثية التي تخزن فيها المادة الوراثية.
- ٢-٥ ونظرا لأن جمع الجينات الوراثية ونقلها قد يوءديان، في نفس الوقت، إلى انتقال الأمراض والآفات، لابد من تطبيق أحكام الاتفاقية الدولية لوفائس النباتات فيما يتعلق بالحد من انتشار الآفات.

المباب الثالث

شروط وأحكام الترخيص للجامعين

المادة ٦: سلطة منح الترخيص

- ١-٦ الحكومات هي صاحبة الحق المطلق في وضع وتنفيذ السياسات القطرية الخاصة بصيانة واستخدام التنوع البيولوجي وتحمل المسؤوليات المتعلقة بدلسه وتصدر، في هذا السياق، تراخيص الجمع داخل حدودها القطرية، وتقتصر الصر المناسبة لقيام تعاون مشمر متبادل.
- ٢-٦ ينبغي أن يقوم البلد المضيف بتعيين سلطة مختصة لاصدار التراخيص. وسيسر ان تقوم هذه السلطة بإبلاغ من يقومون بجمع النباتات والمشرفين عليها والوكالات الأخرى باللوائح والقوانين المتعلقة بهذه العملية، وتلسه المتعلقة بعملية الموافقة التي ينبغي مراعاتها، وأعمال المتابعة النسرى ستجرى لضمان نجاح بعثة الجمع، وصيانة المواد التي ستجمع واستخدامها.
- ٣-٦ قد تظفر أي بعثة ميدانية أثناء سفرها أو جمعها للمواد الوراثية أن تدخل الى أراض عامة أو خاصة، أو مناطق محمية، أو أماكن لها أهمية بالنسبة للشقافة المحلية، وأن تتعامل مع العديد من المسؤولين القطريين، مثل موظفى الجمارك والحجر الزراعى، ومديرى الأراضى، والهيئات العلمية، وجهات الجمع والإشراف المحتملة. ولذا فمن الأفضل كثيرا أن يمنح الترخيص السلائم

وأن تتحدد شروط التعاون، قبل وصول البعثة الى البلد أو قبل بدء عملها الميداني. وينبغي أن صدر الترخيص على وجه السرعة من جانب السلطة للتخخيص في البلد المضيف، ضمانا لنجاح بعثة الجمع في عملها، وتيسيرا لهذا العمل.

٤٦- على الحكومة التي تتخذ اجراء بحظر أو تقييد عمل احدى بعثات الجمع المقترحة على أساس عدم التزامها في الماضى باللوائح والقوانين ذات الصلة وبالمبادئ الواردة في هذه المدونة، أو الآثار الضارة المتوقعة، أن تخطر الجامعيين، والمشرفين على البعثة المقترحة، وهيئة الموارد الوراثة النباتية في منظمة الأغذية والزراعة بهذا القرار، وتيسيرا على بعثات الجمع التي تعمل في الظروف والمناطق الصعبة، تبدل منظمة الأغذية والزراعة، بناء على طلب الأطراف المعنية، مساعيها الحميدة لتذليل أي صعوبات قد تواجه هذه البعثات.

المادة ٧: اجراءات طلب الترخيص

١٧- ينبغي للجامعيين والمشرفين المحتملين أن يقوموا بما يلي حتى تتمكن السلطة المانحة للتخخيص من اتخاذ قرارها بمنح الترخيص أو حجه :

(أ) التعهد باحترام القوانين واللوائح القطرية ذات الصلة،

(ب) اظهار المعرفة بالمواد التي ستجمع، وبيانات عن توزيعها وتنوعها داخل البلد، وجمع الأعشاب والجينات الوراثة الجارى بالفعل داخل البلد وخارجه،

(ج) تقديم خطط اشارية للبعثة الميدانية، تشمل على أنواع المواد المقرر جمعها وأصنافها وكمياتها، وما سيتلوه ذلك من عمليات تقييم وتخزين واستخدام لهذه المواد، مع الاشارة - ان امكن - الى نوع الفوائد التي قد تعود على البلد المضيف من جمع هذه الجينات الوراثة، وينبغي على الجامع أن يكون مستعدا لتعديل خطته، بعد التشاور مع الوكالات القطرية والدولية أو السلطات المحلية المعنية، كما ينبغي أن يبدي استعدادا لتقديم مجموعة نسخ من جميع العينات الى البلد المضيف، مع ما قد يتوافر لديه من معلومات عن هذه العينات، بما في ذلك معلومات عن التقييم،

(د) ابلاغ البلد المضيف بأي مساعدة أو تعاون أو التزام قد يلزم لضمان نجاح البعثة في عملها، مثل: (١) المسؤولية عن عينات الجمع

والتخزين والاكثار، (٢) وضع تدابير لايداع العينات داخل البلد والاتفاق على تصديرها للخارج (المادة ٧-١ ج) من هذه المدونة)، (٣) الاتفاق على تدابير الحجر الزراعى (المادة ١١-١ ب) من هذه المدونة)،

(هـ) ابداء الاستعداد - اذا طلب البلد المضيف ذلك - للتعاون مع الدارسين القطريين، والعلماء والطلبة والمنظمات غير الحكومية وأنصار البيئية وغيرهم (المادة ٣-١ من هذه المدونة) الذين قد يساعدون أو يشاركون فى البعثات الميدانية أو فى أعمال متابعتها.

(و) ينبغي للجامع أن يقدم الى الجهة المانحة للترخيص، قائمة بأسماء الأوصياء القطريين (المادة ٧-١ ج و ٨-١ ب) والأجانب (المادة ٨-١ ج و ١١-١ أ) ممن ستوزع عليهم الجينات الوراثية والمعلومات الخاصة بها عند انتهاء البعثة، وأن يطلب موافقتها الكتابية على ذلك، و

(ز) تقديم بيانات تفصيلية كاملة عن الجامعين، وأي معلومات عن خبراتهم العلمية.

المادة ٨: اجراءات منح الترخيص

٨-١ ينبغي للسلطة المختصة فى البلد الذى تنوى البعثة الميدانية أن تجمع منه الموارد الوراثية النباتية، أن تقوم بما يلى:

(أ) الابلاغ على وجه السرعة عن وصول الطلب، مع تحديد الوقت اللازم لدراسته، وتقديم نسخ من الطلب الى الأجهزة والسلطات الأخرى المعنية للتعقيب عليه، ودراسة المجموعات الموجودة بالفعل، والعمل الجارى بشأنها، ومراعاة المنافع والأضرار المحتملة التى قد تعود على المجتمع المحلى، والمصالح القطرية والدولية وابلاغ الجامعيين المحتملين والمشرفين عليهم بقرارها فى وقت مناسب.

(ب) الاعلان بوضوح، كتابة، عن فئات الجينات الوراثية ومواردها وكمياتها التى قد يسمح أو لا يسمح بتصديرها، وتلك التى ينبغي ايداعها داخل البلد، وتحديد الأصناف التى لا يجوز جمعها أو تصديرها، والمناطق التى لا يجوز الجمع منها، ويتعين على السلطة المختصة أن تضمن تحديث مثل هذه المعلومات بانتظام، وتسهيل حصول الجامعين المحتملين عليها.

(ج) ابلاغ الجامعين والمشرفين عليهم بوضوح بأي قيود على عمليتي السفر والسبع أو أي تعديلات قد يرغب البلد المضيف في ادخالها على الخطط، على أن يكون ذلك قبلها بوقت كاف حتى يتسنى ادخال التغييرات اللازمة.

(د) تعيين جهة قطرية نظيرة للبعثة الميدانية، أو لما سيتلوها من عمليات تعاون واستعراض للنتائج، أو للغرضين معاً، وستقوم الجهة النظيرة بتقديم جميع المعلومات ذات الصلة (المادة ١٣٩ من هذه المدونة) والتعاون في رسم خط السير، وتشكيل الفريق وتحديد أولويات جمع الجينات والبيانات، وأعمال المتابعة.

(هـ) الموافقة على الأوصياء القطريين والأجانب الذين يمكن اقتسام المواد والمعلومات التي يتم جمعها معهم، وذلك لأغراض البحوث والصيانة، مع ذكر أي ترتيب أو شرط خاص قد يفرض على توزيع الجينات الوراثية أو المواد المحسنة المأخوذة منها، أو استعمالهما.

(و) توضيح الالتزامات المالية على الجامعين والمشرفين عليهم، وذلك لدعم المشاركة القطرية في فريق الجمع، وغير ذلك من الخدمات التي تقدم للبعثة.

الباب الرابع

إجراءات الجمع، ومسؤوليات الجامعين

المادة ٩: قبل الجمع

١-٩ ينبغي للسلطة المختصة أن تبلغ بعثة الجامعين لدى وصولها إلى البلد المضيف بالمعلومات المتعلقة بالبلد وسياساته بشأن الموارد الوراثية، ونظام إدارة الجينات الوراثية فيها، وإجراءات الحجر الزراعي، وجميع القوانين واللوائح المتعلقة بذلك.

٢-٩ ينبغي ألا يقصر الجامعون اهتمامهم على عمليتي جمع الجينات الوراثية وتوثيقها فحسب، بل محاولة فهم المناخ الثقافي والاجتماعي والاقتصادي والسياس للمناطق التي يعملون فيها.

٣٩- ينبغي أن يناقش الجامعون مع نظرائهم القطريين وغيرهم من العلماء البيانات التي يمكن جمعها على الطبيعة والتي قد تفيد في العديـــــد من العلوم ذات الصلة، وليعرفوا الأعمال الجارية في البلد التي قد تؤثر على عملهم.

٤٩- ينبغي أن يناقش جامعو الجينات الوراثية مع نظرائهم القطريين، قبل بداية العمل الميداني، التدابير العملية ويتفقوا بشأنها قدر المستطاع: بما في ذلك (١) أولويات الجمع واستراتيجياته، (٢) المعلومات التي تجمع أثناء جمع العينات، (٣) ترتيبات تجهيز العينات وصيانتها، (٤) الترتيبات المالية للبعثة.

المادة ١٠: اثناء عملية الجمع

١٠-١ يفضل، عندما يكون الجمع من المجتمعات الزراعية المحلية، وضع ترتيبات عملية يمكن بمقتضاها شرح ما تقوم به البعثة من أعمال للمزارعين. كذلك يتعين على الجامعين ونظرائهم القطريين ابلاغ المزارعين بالطريقة التي يمكن بها طلب عينات من المادة الوراثية التي جمعت والحصول عليها في المستقبل، وتحديد المكان الذي يمكن الحصول منه على هذه العينات.

١٠-٢ ويجب الا يوءدى الحصول على الجينات الوراثية الى استنفاد العشائر التي لدى المزارعين من مواد الغرس أو الأصناف البرية أو الاضرار بالتنوع الوراثي للملموس لمجموعة الجينات المحلية، مما قد يوءدى الى التآكل الوراثي.

١٠-٣ ينبغي، عند الطلب، تزويد مجتمعات المزارعين أو الأوصياء الذين جمعت من عندهم المادة الوراثية بنسخة من العينات التي جمعت.

١٠-٤ يفضل عند جمع موارد وراثية برية من المحتجزات أو المزارع، أو المراعى أو الغابات أو غير ذلك من المناطق غير الزراعية، وضع ترتيبات عملية لابلـاغ الأوصياء المحليين بمثل هذه الموارد. وبأهداف البعثة، وضمان تفهمهم لها.

١٠-٥ بمجرد اتمام عملية الجمع، ينبغي للجامع تسجيل البيانات الأساسية واعطاء وصف تفصيلي لعشيرة النبات وتنوعها الوراثي وموثلها وايكولوجيتها وذلك لامتداد خبراء صيانة الموارد والأوصياء ومستخدمي الجينات الوراثية في

المستقبل بما يساعدهم على فهم بيئتها الأصلية. وينبغي تسجيل أي مخاطر يخشى أن تتعرض لها العشائر أو الجينات الوراثية، وإبلاغها للسلطات المعنية بصيانة البيئة داخل البلد.

٦-١٠ سواء كانت الجينات الوراثية مأخوذة من النباتات البرية أو المستزرعة ينبغي تسجيل أكبر قدر ممكن من المعلومات المحلية عنها، وربما كان من أهميتها خاصة في هذا الشأن. وتعتبر تصنيفات السكان المحليين، وملاحظاتهم التكيف البيئي والصفات الوراثية، والندرة، بصفة خاصة، مصدرا لاصناف ثمينة على الملاحظات التي رصدها العلماء. كما ينبغي تسجيل الطوائف والتقنيات المحلية لتجهيز النباتات واستخدامها.

٧-١٠ ينبغي أن يتحلى الجامعون بالحكمة وأن يظهروا الشعور بالمنفعة المتبادلة تجاه المجتمعات المحلية. وأن يوفر الجامعون لهذه المجتمعات، عند الإمكان، ما يطلبونه من معلومات أو جينات وراثية أو مساعدة.

٨-١٠ ينبغي أن يراعى الجامعون العادات الاجتماعية، والتقاليد والقيم المعمورة على ألا يقتصر ذلك على من قد يتبرعون بالجينات الوراثية أو يسعون وراءها. ويمتد إلى أفراد المجتمع المحلي بصفة عامة.

المادة ١١: مرحلة ما بعد الجمع

١١-١ يتحمل الجامعون والمشرفون عليهم المسؤولية ليات التالية عند الانتهاء من المهمة الميدانية:

(أ) أعداد العينات النباتية للحفظ بالسرعة اللازمة، وكذلك أي عينات تتعلق بها من تربة بها بكتيريا أو آفات أو مسببات للمرض. مع أعداد النباتات الأساسية لكل بند من البنود السابقة. وينبغي ايداع نسخ من كل المجموعات والمواد المتعلقة بها، وتسجيل أي معلومات عنها في البلد المضيف وعمره من الأوصياء الذين سبق الاتفاق عليهم.

(ب) عمل ترتيبات مع مسؤولي الحجر الزراعي، ومديري مخازن البذور، والأوصياء لضمان نقل الجينات بأسرع وقت ممكن إلى ظروف توفر لها الفرص المثلى للبقاء حية.

(ج) الحصول على شهادات الصحة النباتية اللازمة لنقل المادة التي يتم جمعها إلى خارج البلاد.

- (د) ابلاغ السلطات المختصة في البلد المضيف بالأماكن التي تمت زيارتها وبالأوصاف الموكدة والبيانات الأساسية للعينات النباتية التي تم جمعها، وتوزيع العينات الوراثية، في نهاية عمل البعثة، لحفظها.
- (هـ) تنبيه البلد المضيف وهيئة الموارد الوراثية النباتية في منظمة الأغذية والزراعة إلى أي خطر وشيك أو قرينة على سرعة التآكل الوراثي، وتقديم توصيات بما يمكن اتخاذه من إجراءات لعلاج ذلك.
- (و) إعداد تقرير مشترك عن عمل بعثة الجمع، وتقديم نسخ منه إلى سلطة إصدار الترخيص في البلد المضيف، وإلى الجهات النظيرة والأوصياء على الحفظ فيها.

الباب الخامس

مسؤوليات المشرفين والأوصياء والمستخدمين

المادة ١٢: المشرفون والأوصياء والمستخدمون

١-١٢ يجب على الأوصياء والمشرفين على العينات الوراثية التي جمعت أن يتخذوا خطوات عملية لضمان الاستجابة إلى طلبات الأوصياء الذين قدموا المساعدة الأصلية، والبلد المضيف، وأن عينات العينات الوراثية النباتية المجموعة تورد عند طلبها.

٢-١٢ لضمان توفير العينات الوراثية اللازمة لبرامج تحسين النباتات على أسس من المساواة، على مستخدمي العينات الوراثية أن يسعوا إلى تطبيق مبادئ حقوق المزارعين، وتبادل المساعدة والتعاون من أجل استمرارية عملية الجمع.

٣-١٢ ينبغي لمستخدمي العينات الوراثية التفكير في عمل مايلن، دون إخلال بمبدأ حقوق المزارعين، وسعيًا وراء استفادة الأوصياء والبلد المضيف استفادة مباشرة من عملية الجمع:

(أ) تقديم شكل من أشكال التعويض إلى البلد المضيف، بشروط يتفق عليها الطرفان، عن الفوائد الناتجة عن استخدام جيناتها الوراثية في التوصل إلى سلالات جديدة محسنة وغيرها من المنتجات،

(ب) تقديم الدعم للبحوث التي تتصل اتصالاً مباشراً باستحداث تكنولوجيا لصيانة الموارد الوراثية النباتية واستعمالها (مثل التقنيات التي توضع للمجتمعات المحلية والتقنيات التقليدية والجديدة) ووضع استراتيجيات للصيانة تتضمن مناهج لصيانة هذه الموارد داخل المرفق الطبيعي وخارجه .

(ج) اعداد التدريب اللازم لرفع المهارات المحلية في صيانة موارد الحماة، وتقييمها وتطويرها واكثارها، واستخدامها على مستوى المؤسسات ومسور المزارعين.

(د) تسهيل نقل التكنولوجيا الملائمة لصيانة الموارد الوراثية النباتية واستعمالها .

(هـ) تقديم الدعم لتقييم ورفع كفاءة البرامج المتعلقة بالسلالات الأرضية المحلية وغيرها من الجينات الوراثية المحلية، بغية تشجيع استخدام موارد الجينات النباتية على المستويات القطرية، وشبه القطرية، وعلى مستوى المزارعين والمجتمع المحلي .

(و) تقديم المنح أو غير ذلك من صور الدعم المناسب للمزارعين والمجتمعات المحلية للحفاظ على الجينات الوراثية المحلية التي تجمعها البيعة .

(ز) تقديم المعلومات العلمية والفنية المستخلصة من استعمال الجينات الوراثية .

١٢-٤ يتعين على الأوصياء ضمان استمرار الأرقام والرموز الأصلية التي وضعها الجامعون للعينات في حالة وضع أرقام أو رموز أخرى لهذه العينات .

الباب السادس

وضع التقارير، ورصد وتقييم مدى الالتزام بالمدونة

المادة ١٣: تقارير الحكومات

١٣-١ ينبغي للحكومات أن تبلغ هيئة الموارد الوراثية النباتية في منظمة الأغذية والزراعة من حين إلى آخر بالأعمال التي تتخذها بشأن تطبيق هذه المدونة .

ويجوز القيام بذلك في إطار التقارير السنوية التي تقدم بمقتضى المادة ١١ من التعهد الدولي بشأن الموارد الوراثية النباتية.

١٣-٢ ينبغي للحكومات أن تبلغ هيئة الموارد الوراثية النباتية بأي قرار يفرص حظر على بعثات الجمع المقترحة أو تقييدها (المادة ٦-٤ من هذه المدونة).

١٣-٣ في حالة عدم التزام الجامعيين أو المشرفين عليهم بقوانين ولوائح البلد المضيف فيما يتعلق بجمع الموارد الوراثية النباتية ونقلها، أو المصادر الواردة في هذه المدونة، قد ترى الحكومات إبلاغ هيئة الموارد الوراثية النباتية في منظمة الأغذية والزراعة بذلك. وينبغي أن يتسلم الجامعيون والمشرفون عليهم نسخة من هذا البلاغ، مع حقهم في الرد عليه بهدف حل أو خلافت قد تنشأ بسببه، وتقوم منظمة الأغذية والزراعة بإدراج أسماء الجامعيين ومن يشرفون عليهم - بناء على طلبهم - في قائمة تراجع بصوره دورية وتضم أسماء الجامعيين ومن يشرفون عليهم ممن ليست هناك أي شكوك معلقة ضدهم.

المادة ١٤: تقارير الجامعيين والمشرفين عليهم

١٤-١ على الجامعيين والمشرفين عليهم تقديم تقارير حديثة وجديدة الى النظام العالمي للاعلام والانذار المبكر عن الموارد الوراثية النباتية، وذلك بهدف المساهمة في تبادل المعلومات والتكنولوجيا:

(أ) تقديم نسخ الى هيئة الموارد الوراثية النباتية من تقاريرهم الكاملة عن بعثات الجمع (المادة ١١-١ (هـ) من هذه المدونة) و

(ب) الاسراع بإبلاغ هيئة الموارد الوراثية النباتية في منظمة الأغذية والزراعة بأي معلومات عن أي خطر يهدد العشائر أو الجينات الوراثية النباتية قد يلاحظ أثناء عملية الجمع (المادة ١٠-٦ من هذه المدونة).

المادة ١٥: الرصد والتقييم

١٥-١ يجب على السلطات القطرية والدولية التي يعينها الأمر أن تراجع بصفة دورية مدى ملاءمة المدونة وفعاليتها. ويجب اعتبار المدونة ناصحاً حياً يمكن تحديثه كلما اقتضى الأمر، ولكي تراعى فيه التطورات الفنية والاقتصادية والاجتماعية والأخلاقية والقانونية، وأي صعوبات قد تنشأ.

٢-١٥ من المستحسن وضع إجراءات, فى وقت مناسب, لرصد وتقييم عملية الالتزام بالمبادئ الواردة فى هذه المدونة, تحت رعاية هيئة الموارد الوراثية النباتية فى منظمة الأغذية والزراعة .

٣-١٥ يجوز للجمعيات والاتحادات المهنية الملتزمة بالمدونة أن تشكل لجان مناظرة لاستعراض المبادئ الأخلاقية لتقييم مدى التزام أعضائها بالمدونة .

٤-١٥ يجوز للحكومات التى تمنح الأذن بالجمع داخل حدودها القطرية أن توصى بقبول المدونة من جانب من يرعون هذه النشاطات ومن يتولون الجمع فى بعثات الجمع القادمة .

المرفق دال

المؤتمر الفنى الدولى الرابع عن صيانة
الموارد الوراثية النباتية واستخدامها

اولا - المقدمة

١ - رغم أن إنتاج الاغذية وانتاجية المحاصيل الغذائية قد زاد بصورة منتظمة على امتداد عشرات السنين الاخيرة، فمن المعروف أيضا أن الاسس الوراثية لامدادات الاغذية فى العالم تعرضت لضغوط متزايدة. ولا بد لاي مجتمع من أن يحافظ على الموارد الوراثية النباتية واستخدامها من أجل الزراعة القابلة للاستمرار والامن الغذائى. ومن المهم فى هذا الصدد خلق وعى بين صناع السياسات بدور وأهمية الموارد الوراثية النباتية لإنتاج الاغذية بصورة قابلة للاستمرار، وبالتالي للتأثير على السياسات على المستويين القطرى والدولى على السواء.

٢ - كانت المنظمة قد عقدت المؤتمر الفنى الدولى الأول المعنى بالموارد الوراثية النباتية فى عام ١٩٦٧، وذلك فى أعقاب التوصيات الصادرة عن فريق الخبراء المعنى باستكشاف المواد الوراثية المحصولية واستخدامها. وقد شارك كل من المنظمة والبرنامج البيولوجى الدولى فى عقد هذا المؤتمر. ولعب المؤتمر آنذاك دورا حيويا فى تحفيز اهتمام المجتمع العلمى بصيانة المواد الوراثية المحصولية. ونتيجة للعمل الذى قام به المؤتمر، فقد صدرت عدة قرارات هامة بشأن الموارد الوراثية - موجهة بأكملها أو فى جزء منها الى المنظمة - عن مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة البشرية الذى عقد فى عام ١٩٧٢ فى مدينة استكهولم بالسويد. وقد أشار مؤتمر السويد اهتماما أوسع بالمشكلات الخاصة بالموارد الوراثية النباتية، ومهد الطريق لعقد المؤتمر الفنى الدولى الثانى، الذى عقد بالفعل عام ١٩٧٣ فى مقر المنظمة، وساهم فيه هذه المرة أيضا البرنامج البيولوجى الدولى. وقد سمح هذا المؤتمر بتفسير توصيات مؤتمر استكهولم فى اطار الموارد الوراثية النباتية. ثم عقد مؤتمر فنى دولى ثالث فى مقر المنظمة فى عام ١٩٨١، وشارك فيه المجلس الدولى للموارد الوراثية النباتية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وقد ساهم هذا المؤتمر هو الآخر فى بلورة الكثير من الافكار الجديدة فيما يتعلق بصيانة الموارد الوراثية واستخدامها، وهى الافكار التى طبقت بالفعل فى الثمانينات.

٣ - وقد لعبت المؤتمرات الفنية الدولية الثلاثة التى شاركت فيها المنظمة فيما بين عامى ١٩٦٧ و ١٩٨١ دورا حيويا فى تطوير المناقشات

الخاصة بالموارد الوراثية النباتية فى المجتمع العلمى، وفى وضع استراتيجيات لاستخدام هذه الموارد على الوجه الأمثل. وقد انقضت حتى الآن عشر سنوات على انعقاد آخر مؤتمر. وقد شهدت هذه الفترة دورات مذهلة فى هذا المجال. فقد بدأت مناقشة جديدة تماما لدور التنوع الوراثى النباتى فى اطار التنوع البيولوجى الأوسع، دون التوصل حتى الآن الى استنتاجات نهائية فى هذا المجال. فاستخدام نظم المعلومات فى الموارد الوراثية النباتية قد زاد بصورة هائلة من القدرة على تخزين البيانات والمعلومات الخاصة بهذا المجال وتشغيلها وتبادلها، مع اقامة عدد من قواعد البيانات ونظم المعلومات الجديدة. وقد أدى التطور السريع للتكنولوجيات الحيوية الجديدة الى زيادة قيمة الموارد الوراثية النباتية، مثل أساليب حفظها فى المختبرات، ونظم حفظها بالتجميد، والهندسة الوراثية، كما أدى الى توسيع القاعدة التكنولوجية لحفظ هذه الموارد واستخدامها. ومع ذلك، فمازال هناك الكثير من الشكوك العلمية والاجتماعية الاقتصادية التى تحيط بالتأثير الكامل لهذه التطورات.

٤ - كما شهدت السنوات العشر الاخيرة تآكلا وراثيا بصورة سريعة، وظهور أنماط جديدة من التآكل فى نظم الزراعة، وفى النظم الايكولوجية الخاضعة للاشراف وفى الحياة البرية. وقد تحول الكثير من الاهتمام فى عمليات الجمع من الأصناف المزروعة الى الأصناف البرية والأقارب العشبية للمحاصيل الغذائية الرئيسية على وجه الخصوص. وتبذل الآن جهود جديدة على المستوى الدولى لانشاء شبكات للصيانة فى المواقع الطبيعية وخارج هذه المواقع. كما تبذل فى نفس الوقت جهود دولية لاقامة نظم للمعلومات وآليات للانداز المبكر. وقد بدأ تنفيذ العديد من برامج الموارد الوراثية النباتية منذ انعقاد آخر مؤتمر فى، كما تزايد عدد الأيدى العاملة المدربة فى هذا المجال بصورة هائلة. وقد ظهر نظام عالمى للموارد الوراثية النباتية فى السنوات الاخيرة من خلال المنظمة، وان كان ينبغى الاعتراف بأنه مازال هناك الكثير من الشغرات التنظيمية، بالإضافة الى ان الطاقة الحالية مازالت غير كافية الى حد كبير للقيام بأعمال صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها. فقد اتضح الآن بصورة جلية ضرورة بذل المزيد من الجهود لتوصيف المواد التى يتم جمعها وتقييمها والنهوض بها، ولاسيما بالنسبة للمحاصيل التى لها أهمية محلية فى البلدان النامية، كما اتضح أيضا ضرورة استخدام المواد الوراثية بصورة أفضل، وذلك بتشجيع برامج وهياكل تنمية النباتات ونتاج البذور فى البلدان النامية. وهناك حاجة ملحة الى اقامة القدرات العلمية والفنية والتنظيمية

لكى تقوم بعمليات صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها بصورة ملائمة، وعلى الاخص فى البلدان النامية.

٥ - وفى اعقاب القرارين اللذين اصدرهما مؤتمر المنظمة فى دورته الثانية والعشرين فى عام ١٩٨٣، واللذين اقرا التعهد الدولى بشأن الموارد الوراثية النباتية وانشاء هيئة الموارد الوراثية النباتية كجزء من النظام العالمى، أمكن التغلب على كثير من الصعوبات القانونية والسياسية التى كانت موجودة فى ميدان الموارد الوراثية النباتية. وفى نفس تلك الفترة، تعرض المجلس الدولى للموارد الوراثية النباتية أيضا لتغييرات هامة، بالاضافة الى أن الكثير من المنظمات غير الحكومية والمؤسسات العلمية توسعت فى اهتمامها بالموارد الوراثية النباتية. وسوف يسمح النظام العالمى لصيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها، الذى دخل فى مرحلة التنفيذ الكامل، بمشاركة جميع الأطراف المعنية مشاركة كاملة، بالاضافة الى تنسيق الجهود المبذولة على نحو أفضل.

٦ - وسوف يشار عدد من المسائل الفنية والاقتصادية والقانونية المتعلقة بالموارد الوراثية النباتية فى اطار مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية الذى سيعقد فى شهر يونيو/حزيران ١٩٩٢. فسوف تناقش التهديدات البيئية التى تتعرض لها هذه الموارد، وكذلك موقعها فى الاطار الأوسع للتنوع البيولوجى، ودورها الأساسى فى انتاج الاغذية بصورة قابلة للاستمرار. وبعد وضع اطار السياسات العامة المتوقع من جانب مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية، وضرورة تنفيذ جدول أعمال القرن الواحد والعشرين على المستويين القطرى والدولى، سيتعين استخلاص النتائج، ووضع منهج فنى وعلمى صارم للطريقة التى سيتم بها استخدام الموارد الوراثية النباتية بصورة أكثر فعالية لدعم التنمية القابلة للاستمرار فى وقت يشهد فيه العالم تغييرات تكنولوجية وبيئية سريعة.

٧ - وبناء على ذلك - كان من رأى الدورة الرابعة لهيئة الموارد الوراثية النباتية أن الفرصة متاحة لعقد مؤتمر فنى دولى جديد. كما كان من رأيها أن المبادرات الخاصة باعداد تقرير عن "حالة الموارد الوراثية النباتية فى العالم"، ووضع خطة عمل دولية للموارد الوراثية النباتية، سوف تستفيد بقدر هائل من المعلومات الأساسية العلمية المستفيضة المستمدة من هذا المؤتمر، وتحليل الاحتمالات والأولويات الصادرة عنه. وبالاضافة الى ذلك، فان انعقاد مؤتمر الأمم

المتحدة للبيئة والتنمية، سيتيح الفرصة لترجمة مداولاته وقراراته الى برنامج يقوم على اسس فنية وطيدة ويستطيع تقديم مساعدات كبيرة الى البلدان النامية، وحماية بيئة العالم، بما يوفره من ضمان صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها على الوجه الأمثل.

ثانيا - المجالات التي يغطيها المؤتمر

٨ - وتنفيذا لطلب هيئة الموارد الوراثية النباتية فى دورتها الرابعة "وفى اطار الاعداد للتقرير الأول عن "حالة الموارد الوراثية النباتية فى العالم" و "خطة العمل العالمية" الأولى عن الموارد الوراثية النباتية، فان المؤتمر الفنى الدولى سيقوم بما يلى:

- (١) استعراض آخر ما وصلت اليه صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها، أو المعرفة الحالية والأساليب المستخدمة بشأنها، مع ايلاء انتباه خاص الى الجديد فى علوم التكنولوجيا الحيوية واستخدام تكنولوجيا المعلومات فى ادارة البيانات ذات الصلة،
- (٢) تقييم الحالة الراهنة للتنوع الوراثى ومدى التآكل الوراثى بحسب الاقاليم والمحاصيل، ومدى شمول أعمال الجمع فى الوقت الحاضر، وكذلك عمليات الصيانة فى المواقع الطبيعية وخارج المواقع الطبيعية، وصفات الجينات الوراثية وتقييمها والنهوض بها، وبرامج تربية البذور ونتاجها،
- (٣) استعراض الطاقات الفنية القطرية والاقليمية فيما يتعلق بصيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها، سواء من حيث الطاقات البشرية أو المؤسسية،
- (٤) دراسة مدى ملاءمة التقنيات المختلفة لاحتياجات البلدان النامية، والانماط الجارية لنقل التكنولوجيا،
- (٥) تحديد أهم الصعوبات التى تعترض صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها وتبادلها،
- (٦) اقتراح التدابير التى من شأنها أن تزيد من فعالية النظام العالمى للموارد الوراثية النباتية.

٩ - وسيركز المؤتمر الفنى الدولى تركيزا خاصا على الانواع والاقاليم التى تتعرض اكثر من غيرها لفقدان التنوع الوراثى. والتى لها اهميتها بالنسبة للاغذية والزراعة والغابات.

١٠ - كما سيحدد المؤتمر الثغرات الموجودة، واى ازدواج فى العمل، بالاضافة الى الصعوبات وحالات الطوارئ، وسيضع ايضا توصيات فنية فيما يتعلق بالاعمال اللازمة وتمويلها والتنسيق فيما بينها. وسيوفر ذلك للهيئة اساسا فنيا يمكن ان تضع على اساسه الاولويات وتتابع تنفيذها.

ثالثا - الاعمال التحضيرية للمؤتمر

١١ - سيناقش المؤتمر وثيقتين رئيسيتين: حالة الموارد الوراثية النباتية فى العالم (PGR/SW) وخطة العمل العالمية عن الموارد الوراثية النباتية (PGR/GPA). والمبدأ الاساسى فى تحضير هاتين الوثيقتين هو ان تحضيرهما يمثل عنصرين لنفس الجهد فى الوثيقة الاولى تشكل اساسا يمكن منه استخلاص خطة العمل. وينبغى ان تكون هذه الوثيقة الاولى مرجعية، وان تشتمل على مراجعة تحليلية او تشخيص للوضع الراهن. اما خطة العمل فينبغى ان تحتوى على ميزانية عامة، وبرامج ومشروعات لها اولويتها للاعمال التى ستنفذ على المستويات القطرية والاقليمية والدولية.

١٢ - وستجرى المهام اللازم تنفيذها لاعداد الوثيقتين فى وقت واحد، وان كان ينبغى ملاحظة انه عند نقطة معينة فان تفاصيل خطة العمل سوف تعتمد على المعلومات المأخوذة من وثيقة حالة الموارد الوراثية النباتية فى العالم. واول هذه المهام واكثرها الحاحا يتعلق بتحديد المنطقة والموضوعات التى سيجرى العمل فيها، وكذلك تحديد عناصر الوثيقتين. وقد تم بالفعل تحديد عناصر الوثيقة الخاصة بحالة الموارد الوراثية النباتية فى العالم وعرضت على هيئة الموارد الوراثية النباتية فى دورتها الرابعة لدراستها.

١٣ - والوقت المتاح للتحضير للمؤتمر واعداد وثائقه الاساسية قصير جدا. فاذا اريد للمؤتمر ان ينعقد فى اواخر عام ١٩٩٣ او اوائل عام ١٩٩٤ كما طلبت الهيئة، فلا بد من البدء فى اعداد وثائقه الاساسية فى مطلع عام ١٩٩٢، وفى شهر يناير/كانون الثانى عام ١٩٩٢ بالذات ان امكن. ومن هنا تشير التقديرات الى الحاجة بضرورة تعيين موظف مؤتمرات

لمدة ٢٤ شهرا، وموظف برامج لمدة ٢٠ شهرا وخبراء استشاريون لمدة ٢٤ شهرا. كما تشير التقديرات الى ضرورة الحصول على خدمات امانة طوال فترة الاعداد للمؤتمر. اما الخبران الاستشاريان اللذان سيعينان لفترة طويلة فينبغى تعيينهما بمجرد توافر الموارد المالية.

١٤ - وينبغى لعملية تحضير الوثائق للمؤتمر ان تستفيد من موارد المعلومات وقواعد البيانات الموجودة فى المنظمة (مثل كاريس ونظام معلومات البذور)، ومراكز البحوث الزراعية الدولية، وخاصة المجلس الدولى للموارد الوراثية النباتية، وغير ذلك من المنظمات ذات الصلة. وسيوزع استبيان على البلدان الاعضاء لاستكمال هذه المعلومات وتحديثها.

١٥ - وينبغى ان تأخذ عملية الاعداد لانعقاد المؤتمر فى اعتبارها ان مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية سوف ينعقد فى منتصف عام ١٩٩٢، وان صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها سوف تمثل عنصرا هاما فى المداولات العامة التى ستجرى حول التنوع البيولوجى، كما يحتمل ان يكون عنصرا رئيسيا فى "جدول اعمال القرن ٢١". وستبذل الجهود لوضع تقرير مبدئى عن سير العمل، يحتوى على تحديد اهداف المؤتمر الفنى الدولى للموارد الوراثية النباتية وأغراضه واستراتيجياته أمام المؤتمر الدولى المعنى بالبيئة والتنمية. ويمثل اعداد للمؤتمر الفنى الدولى الرابع المعنى بالموارد الوراثية نباتية وانعقاده، خطوة هامة نحو متابعة أعمال مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية. ومن بين المهام الرئيسية ادماج هذه نتائج فى الوثيقتين الرئيسيتين للمؤتمر (PGR/GPA و PGR/SW) اللتين ستعدان للمؤتمر الفنى الدولى. وينبغى ان يتم ذلك فور انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية، اذ ان ذلك يساعد على عملية توجيه (او اعادة توجيه) عملية التحضير للمؤتمر الفنى الرابع المعنى بالموارد الوراثية النباتية.

١٦ - وحتى يتسنى تنفيذ هذه المهمة، فمن المستحسن ان تنعقد جماعة خبراء صغيرة خاصة بهذا الموضوع فى وقت قريب على ان تضم هذه المجموعة خبراء يعملون بصفاتهم الشخصية، ويمكنهم تغطية جميع الجوانب المتعلقة بصيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها، وان يكونوا مدركين لنتطورات الدولية التى حدثت فى هذا المجال. وينبغى اعداد وثيقة تمهيدية صغيرة لهذا الاجتماع بالاضافة الى جدول اعمال محدد. وتلخص الوثيقة اهداف المؤتمر ومعلومات أساسية عنه، بالاضافة الى اقتراحات

عن العناصر الرئيسية التي ينبغي أن يبحثها، على أن يخرج هذا الاجتماع بمنهجية لاعداد الوثيقة الخاصة بحالة الموارد الوراثية النباتية في العالم، وخطة العمل بشأن الموارد الوراثية النباتية، وبأهداف وأغراض محددة، وكذلك الأولويات، والعناصر الاستراتيجية لتحقيق هذه الأهداف والأغراض، وعمل قائمة مبدئية بالمؤسسات التي ستتحمل مسؤولية اعداد وتنفيذ أهم نطاق خطة العمل. وينبغي أن تتجه السياسات والاستراتيجيات نحو صيانة الموارد الوراثية وتقييمها واستخدامها. وينبغي أن تحدد الوثيقتان اللتان ستعرضان على المؤتمر الفنى (PGR/SW و PGR/GPA) الهياكل التنظيمية والموارد اللازمة لتقديم الدعم - بالنسبة لكل نمط لهذه الاعمال - لتنفيذ أعمال البحوث، وسد الشغرات الموجودة، وبالتالي الحاجة الى اقامة المؤسسات والقدرات، وكذلك وسيلة الاتصال والمعلومات، وافضاؤها، والتدريب وغير ذلك.. ثم أن على الاستراتيجية أن تحدد مستويات تنفيذ العمل، وما اذا كانت محلية أو قطرية أو اقليمية أو عالمية.

١٧ - وربما كان من المناسب أن تعقد الجماعة الخاصة اجتماعا ثانيا بعد انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية حتى يمكنها اعادة تقييم الأغراض والأهداف والأولويات والمنهجيات المتفق عليها، وكذلك رفض مدى التقدم فى عملية التحضير لانعقاد المؤتمر الفنى الدولى. وليست هناك ضرورة لأن يكون تشكيل هذه الجماعة الثانية بنفس طريقة تشكيل الجماعة الأولى.

١٨ - وربما كان من المناسب أيضا، أن تجتمع - فى نفس الوقت - المنظمات ذات الصلة العاملة فى مجال صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها، لى تتحول فيما بينها، وتنسق مسؤولياتها، وتدعم تعاونها (الفقرة ١٩ من تقرير الدورة الرابعة لهيئة الموارد الوراثية النباتية) وذلك من أجل الاستعداد للمؤتمر الفنى الدولى ولمتابعة أعماله. وينبغي أن تتحمل كل منظمة مشاركة - مبدئيا - تكاليف مشاركتها. أما الوثيقة الأساسية التي ينبغي أن يدور حولها النقاش، فينبغى أن تكون تقريرا عن سير العمل، بالإضافة الى مخطط للأعمال اللازمة فى المستقبل.

١٩ - ومن المهام الرئيسية التي ينبغى البدء فيها على الفور بمجرد توافر الموارد، تعيين الخبراء الاستشاريين لاعداد التقارير الإقليمية. ومن المهم أن نلاحظ أن هذه التقارير الإقليمية هى مدخلات الى الوثيقتين الرئيسيتين للمؤتمر الفنى الرابع بشأن الموارد الوراثية النباتية،

ومن هنا ينبغي أن تكون الطبعات النهائية لهذه التقارير جاهزة قبل انعقاد المؤتمر بعام كامل على الأقل. وربما كان من المناسب أن تناقش كل وثيقة من هذه الوثائق الإقليمية في المؤتمرات الإقليمية للمنظمة. وهذا سبب آخر لضرورة تدبير الموارد اللازمة للمؤتمر بأسرع ما يمكن.

٢٠ - من العناصر الرئيسية التي ينبغي أن تتضمنها خطة العمل، تحديد الموارد المالية اللازمة لتنفيذها. وهو جزء ينبغي اعداده بالتفصيل، سواء كجزء من الوثيقة الخاصة بحالة الموارد الوراثية النباتية في العالم أو في خطة العمل نفسها. ومن المستحسن أن يعقد قبل المؤتمر - ولكن بعد الانتهاء من الجزء الأكبر من الأعمال الفنية - اجتماع ثالث لمجموعة الخبراء الخاصة لمناقشة الآثار المالية لخطة العمل. ولا ينبغي أن يقتصر هذا الاجتماع على المتخصصين في الموارد الوراثية النباتية، بل وأن يحضره الخبراء العارفين بالجوانب الإدارية لصيانة الموارد الوراثية النباتية. وينبغي أن تجتمع هذه المجموعة قبل انعقاد المؤتمر الفنى الدولي الرابع بثلاثة أشهر، وأن تدرج آراؤهم في الوثائق النهائية التي ستعرض على المؤتمر. كما ينبغي أن تقترح هذه المجموعة عقب اجتماع حكومي دولي (أو أن تمهد الطريق) لذلك "لتحديد الالتزامات المالية اللازمة لتنفيذ خطة العمل العالمية، وشروط التمويل" كما طلبت هيئة الموارد الوراثية النباتية، لمتابعة أعمال المؤتمر الفنى الدولي الرابع.

٢١ - وستسمح التجارب المستفادة من المجموعات الخاصة، مع تطورات عملية الاستعداد لانعقاد المؤتمر الفنى الدولي الرابع بتشكيل مجموعة صغيرة مستقلة (١٠ الى ١٥ خبيراً) كما اقترحت الهيئة في دورتها الرابعة (الفقرات ١٨ و ٧١ و ٧٦ من تقريرها).

رابعاً - الميزانية والرعاية المشتركة وتاريخ المؤتمر

٢٢ - تشير التقديرات الى أن الأمر يحتاج الى ثلاثة ملايين دولار تقريبا لاعداد وثائق المؤتمر الفنى الدولي الرابع وترجمتها الى اللغات الرسمية، وتوزيعها، وانعقاد المؤتمر نفسه، بما فى ذلك أجور الخبراء الاستشاريين وعقد الاجتماعات السابق ذكرها أعلاه، ونشر تقرير المؤتمر.

٢٣ - ونظرا لانه من المنتظر ان يخرج المؤتمر الفنى الدولى الرابع بتقدير شامل ودقيق لجميع الجوانب الفنية المتعلقة بصيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها، فمن المتوقع ان تشارك الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية فى الاشراف عليه، الى جانب غيرها من المنظمات الملائمة، وسوف يحدد تاريخ انعقاد المؤتمر بالتشاور مع المؤسسات المشاركة فى الاشراف عليه. وسوف تقوم المنظمة - تشجيعا منها لمناقشة جميع الوثائق مناقشة موضوعية - باعداد هذه الوثائق وتوزيعها قبل انعقاد المؤتمر بوقت كاف.